كتاب الفضائل

بابٌ في فضل قراءة القرآن

٩٨٩ ـ عن أَبي أُمَامَةَ رضي اللَّهُ عنهُ قالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «اقْرَؤوا القُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ القِيَامَةِ شَفِيعاً لأَصْحَابِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٩٩٠ ـ وعَنِ النَّوَّاسِ بن سَمعَانَ رضيَ اللَّهُ عنهُ قَالَ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «يُؤْتَى يَوْمَ القِيَامَةِ بالقُرْآنِ وَأَهْلِهِ، الذِين كَانُوا يَعْمَلُونَ بِهِ في الدُّنْيَا، تَقْدُمهُ سورَةُ البَقَرَةِ وَآلِ عِمْرَانَ، تُحَاجَّانِ عن صَاحِبِهِمَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٩٩١ ـ وعن عثمانَ بنِ عفانَ رضِيَ اللَّهُ عنهُ قال: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»[١] رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

٩٩٢ ـ وعن عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها قالتْ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «الَّذِي يَقرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ بِهِ[٢]، مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ[٣]، وَالذي يَقْرَأُ القُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ[٤]، وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ له أَجْرَان» مُتَّفَقٌ عليه.

٩٩٣ ـ وعن أَبي موسى الأَشْعَرِيِّ رضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: «قَالَ رسولُ اللَّه ﷺ: مَثَلُ المُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ القُرْآنَ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ[٥]، رِيحُها طَيِّبٌ، وَطَعْمُهَا

---

(١) «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ القُرْآن» لمّا كان القرآنُ كلامُ ربِّ العزة والجلال، وهو أفضل العلوم وأشرفها، كان من تعلّمه وعلّمه، أفضلَ الناس عند اللّه تعالى.

(٢) «يَقْرَأُ القُرْآنَ وَهُوَ مَاهِرٌ به» أي حاذقٌ بتلاوته، يقرأه دون مشقة، لجودة حفظه وإتقانه، فهو مع الملائكة الأبرار الأطهار.

(٣) «مَعَ السَّفَرَةِ الكِرَامِ البَرَرَةِ» أي مع الملائكة المقرّبين الأطهار بأعلى المنازل في الجنة.

(٤) «وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ» أي يقرأ القرآن ويتعثّر في قراءته، ويصعب عليه، لأنه عاميٌّ، أو لا يعرف اللغةَ العربية، فله أجران: أجر للقراءة، وأجر للمشقة.

(٥) «مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ» الأُترجّة: ثمر طيّب الطعم والرائحة، يشبه البطيخ أو المِشْمِش.

طَيِّبٌ، وَمَثَلُ المؤمِنِ الَّذِي لَا يَقْرَأُ القُرْآنَ، كَمَثَلِ التَّمْرَةِ: لَا رِيح لَهَا وَطَعْمها حُلْوٌ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الذي يَقْرَأُ القُرْآنَ، كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ: ريحها طَيِّبٌ وَطَعْمها مُرٌّ، وَمَثَلُ المُنَافِقِ الذي لا يَقْرَأُ القُرْآنَ كَمَثَلِ الحَنْظَلَةِ: لَيْسَ لَهَا رِيحٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ» مُتَّفَقٌ عليه.

٩٩٤ ـ وعن عمرَ بنِ الخطابِ رضي اللَّهُ، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «إنَّ اللَّهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الكِتَابِ أَقْوَاماً[١] وَيَضَعُ بِهِ آخَرين» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

٩٩٥ ـ وعنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللَّهُ عنهما، عن النَّبيِّ ﷺ قال: «لا حَسَدَ إلَّا في اثْنَتَيْنِ[٢]: رَجُلٌ آتَاهُ اللَّهُ القُرْآنَ، فَهُو يَقُومُ بِهِ آنَاءَ اللَّيلِ وَآنَاءَ النَّهَارِ، ورجل آتاه اللَّه مالاً، فهو ينفقه آناء الليل وآناء النَّهار» مُتَّفَقٌ عليه، «والآناءُ»: السَّاعَاتُ.

٩٩٦ ـ وعنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «كَانَ رَجُلٌ يَقْرَأُ سُورَةَ الكَهْفِ، وَعِنْدَهُ فَرَسٌ مَربوطٌ بِشَطَنَيْنِ[٣]، فَتَغَشَّته سَحَابَةٌ فَجَعَلَتْ تَدْنُو، وجَعَلَ فَرَسُهُ يَنْفِر منها، فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتى النَّبيَّ ﷺ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ للقُرْآنِ»[٤] مُتَّفَقٌ عليه، «الشَّطَنُ» بفتحِ الشينِ المعجمةِ والطاءِ المهملة: الحبلُ.

٩٩٧ ـ وعنِ ابنِ مسعودٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ قَرَأَ حَرْفاً مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا، لا أَقُولُ: «الٓمٓ» حَرْفٌ،

---

(١) «يَرْفَعُ بِهَذَا القُرْآنِ أَقْوَاماً» أي يرفع به منزلة أقوام، ويخفض منزلة آخرين، ولهذا الحديث سرٌّ دقيق، وخبر عجيب، فقد رُوي أن عمر رضي اللَّه عنه سأل نافعاً: من استعملت على أهل مكة؟ قال: «ابنَ أَبْزَىٰ» قال: ومن هو؟ قال: مَوْلًى من موالينا ـ أي عبداً مملوكاً من عبيدنا ـ قال: استخلفتَ عليهم مَوْلًى؟ قال: يا أمير المؤمنين، إنه قارئٌ لكتاب اللَّه، عالمٌ بالفرائض!! فقال عمر: أحسنتَ! سمعتُ نبيَّكم ﷺ يقول: «إن اللَّهَ يرفعُ بهذا الكتاب أقواماً، ويضَعُ بِهِ آخرين» رواه مسلم.

(٢) «لا حَسَد إلَّا في اثْنَتَيْن» سُمِّي حَسَداً من بابِ المُشاكَلة، أي لا غبطة، ولا سرور للمؤمن، إلا في هاتين الخصلتين الفاضلتين، والحسد قسمان: مذمومٌ، ومحمود، أمَّا المذموم فهو تمنِّي زوال النعمة عن صاحبها، وأما المحمود فهو أن يتمنى مثل النعمة التي وهبها اللَّه لغيره، ويسمى «حسد الغبطة» وهو الذي عناه الحديث الشريف.

(٣) «مَرْبُوطٌ بِشَطَنَيْن» الشَّطَنُ: الحبل، أي مربوط بحبلَيْن، وأما ربطه الفرسَ بحبلين، لقوَّته وشِدَّتِه، ومعنى «تغشَّته سحابة» أي أظلَّته.

(٤) «تِلْكَ السَّكِينَةُ تَنَزَّلَتْ للقُرْآنِ» أي الرحمةُ والوقار تنزلت لتلاوة القرآن.

وَلَكِنْ: أَلِفٌ حَرْفٌ، وَلَامٌ حَرْفٌ، وميم حرف» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن صحيح.

٩٩٨ ـ وعن ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ الَّذِي لَيْسَ فِي جَوْفِهِ[١] شَيءٌ مِنَ القُرْآنِ، كَالبَيْتِ الخَرِبِ»[٢] رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسنٌ صحيح.

٩٩٩ ـ وعن عبدِ اللَّهِ بن عَمْرو بن العاصِ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «يُقَالُ لِصَاحِبِ القُرْآنِ: اقْرَأْ وَارْتَقِ، وَرَتِّلْ كَمَا كُنْتَ تُرَتِّلُ في الدُّنْيَا، فَإِنَّ مَنْزِلَتَكَ عِنْدَ آخِرِ آيةٍ تَقْرَؤُهَا» رَوَاهُ أبو داود، والترمذي وقال: حسن صحيح.

❁❁❁

بابٌ في الأمر بتعهّد القرآن والتحذير من تعريضه للنِّسيان

١٠٠٠ ـ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «تَعَاهَدُوا هَذَا القُرْآنَ[٣] فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الإِبِلِ فِي عُقُلِهَا»[٤] مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٠١ ـ وعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «إِنَّمَا مَثَلُ صَاحِبِ القُرْآنِ كَمَثَلِ الإِبِلِ المُعَقَّلَةِ، إِنْ عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا، ذَهَبَتْ» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

---

(١) «لَيْسَ فِي جَوْفِهِ شَيءٌ مِنَ القُرْآنِ» أي لا يحفظ شيئاً من القرآن في صدره.

(٢) «كَالبَيْتِ الخَرِبِ» أي كالبيت المتهدّم لا ينتفع به في مسكنى، ويكون مأوى للهوامّ والأفاعي، كذلك قلب الإنسان إذا خلا من آيات القرآن، يكون خَرِباً ميتاً، لا نور فيه ولا ضياء، وهو تمثيل بديع لمن خلا جوفه من نور الكتاب المبين.

(٣) «تَعَاهَدُوا هَذَا القُرْآنَ» أي جدّدوا عهدكم بالقرآن بملازمة تلاوته.

(٤) «أَشَدُّ تَفَلُّتاً مِنَ الإِبِلِ» أي أكثر انفلاتاً من الصدور، من الإبل المربوطة إذا أُفلتت من الجبال، ولهذا قال ﷺ: «إن عَاهَدَ عليها أمسكها، وإن أطلقها ذهبَتْ».

بابٌ في استِحباب تَحْسِينِ الصَّوتِ بالقرآن وطلبُ القراءةِ مِنْ حَسَنِ الصَّوتِ والاسْتِمَاع لَها

١٠٠٢ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ قال: سمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ[١] مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ، يَتَغَنَّى بِالقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ»[٢] مُتَّفَقٌ عليه. مَعْنى «أَذِنَ اللَّهُ»: أي اسْتَمَعَ، وَهُوَ إِشَارَةٌ إلى الرِّضَى وَالقَبُولِ.

١٠٠٣ ـ وعن أَبي موسى الأَشْعَرِيِّ رضيَ اللَّهُ عنهُ، أَنَّ رسول اللَّه ﷺ قالَ لهُ: «لَقَدْ أُوتِيتَ مِزْماراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ»[٣] مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لهُ: «لَوْ رَأَيْتَنِي وَأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ البَارِحَةَ»[٤].

---

(١) «مَا أَذِنَ اللَّهُ لِشَيْءٍ» أي ما استمع ربُّ العزة والجلال لشيء من الأشياء، كاستماعه لنبيٍّ يقرأ القرآن، بصوت ندِيٍّ، يجهر بتلاوته، مع حسن الصوت. ومعنى أَذِنَ: أي استمع، قال تعالى: ﴿وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ﴾ أي استمعت لأمر الله واستجابت، وجديرٌ بها أن تسمع وتستجيب، وقال الشاعر:

إن يأذنوا ريبة طاروا بها فرحاً

أي إن يسمعوا شرّاً عليّ فرحوا به.

(٢) «يَتَغَنَّى بالقُرْآنِ» أي يجهر بتلاوته مع حسن التلاوة، **قال الشافعي**: المراد بالتَّغَنِّي: تحزين القراءة وترقيقُها لحديث: «زَيِّنوا القرآنَ بأصواتكم» أي حسِّنوه للناس بجمال التلاوة، فإن الصَّوْتَ الحسنَ يؤثِّر في القلوب.

(٣) «مِزْماراً مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ» شبَّه حسن الصوت، وحلاوة نغمته، بصوتِ المزمار، و «داود» عليه السلام هو النَّبيُّ الكريم، الذي إليه المنتهى في حسن الصوت بالتلاوة، كان إذا قرأ الزبور بصوته الرخيم، تقف الطيور عن الطيران فتردِّد معه، وكذلك الجبال، قال تعالى: ﴿يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ وَالطَّيْرَ﴾ أي رجِّعي معه التسبيح يا أيتها الجبال، ويا أيتها الطيور، **قال المفسرون**: كان إذا تلا الزبور، لم تبق دابة إلا استمعت لقراءته، وبكت لبكائه، وإذا سبَّح تسبح معه الجبال الراسيات، والطيور السارحات.

(٤) «لَوْ رَأَيْتَنِي وأَنَا أَسْتَمِعُ لِقِرَاءَتِكَ» جواب «لو» محذوف أي لأعجبك ذلك، والحديث الذي رواه مسلم له سبب ورود، فقد روي «أن النبي ﷺ مرّ على منازل الأشعريين، فسمعَ «أبا موسى الأشعري» قرأ في بيته القرآن، فوقف يستمع لقراءته، فلما انتهى من القراءة، انصرفَ رسولُ الله ﷺ، وفي اليوم التالي لقيَ الرسولُ ﷺ أبا موسى الأشعري فقال له: لو رأيتني وأنا أستمع إلى قراءتك البارحة!! لقد أعطيت مزماراً من مزامير آل داود!؟ فقال يا رسول الله: أكنتَ تستمعُ إلى قراءتي؟ قال: نعم، فقال له أبو موسى: لو علمتُ أنك كنت تسمع لحبَّرتُه لك تحبيراً» أي لحسَّنت لك القراءة تحسيناً أبدع.

١٠٠٤ ـ وعن البَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «سَمِعْتُ النبيَّ ﷺ قَرَأَ فِي العِشَاءِ بِالتِّينِ وَالزَّيْتُونِ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَداً أَحْسَنَ صَوْتاً مِنْهُ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٠٥ ـ وعنْ أَبِي لُبَابَةَ بَشِيرِ بنِ عبدِ المُنْذِرِ رضيَ اللَّهُ عنهُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قال: «مَنْ لَمْ يَتَغَنَّ بِالقُرْآنِ فَلَيْسَ مِنَّا» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ جيد.

وَمعنى «يَتَغَنَّى»: يُحَسِّنُ صَوْتَهُ بِالقُرْآنِ.

١٠٠٦ ـ وعَنِ ابنِ مسعودٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ قال: قَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ: «اقْرَأْ عَلَيَّ القُرْآنَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْرَأُ عَلَيْكَ وَعَلَيْكَ أُنْزِلَ؟! قال: إِنِّي أُحِبُّ أَنْ أَسْمَعَهُ مِنْ غَيْرِي، فَقَرَأْتُ عَلَيْهِ سُورَةَ النِّسَاءِ حَتَّى جِئْتُ إلى هذه الآية: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾﴾ [النساء: ٤١]، قال: حَسْبُكَ الآنَ[1] فَالْتَفَتُّ إِلَيْهِ، فَإِذَا عَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ»[2] مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

بابٌ في الحثّ على سُورَ وآيات مخصوصَة

١٠٠٧ ـ عن أَبي سعيدٍ «رافعِ بنِ المُعَلَّى» رَضِيَ اللَّهُ عَنهُ قَالَ: قَالَ لِي رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أَلا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ، قَبْلَ أَنْ تَخْرُجَ مِنَ المَسْجِدِ؟ فَأَخَذَ بِيَدِي، فَلَمَّا أَرَدْنَا أَنْ نَخْرُجَ قُلْتُ: يا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ قُلْتَ: لأُعَلِّمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي القُرْآنِ؟ قال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ هِيَ السَّبْعُ المَثَانِي، وَالقُرْآنُ العَظِيمُ الَّذِي أُوتِيتُهُ»[3] رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١٠٠٨ ـ وعنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللَّهُ عنهُ «أَنَّ رسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ

---

(١) «حَسْبُكَ الآنَ» أي يكفي ما قرأت الآنَ عليَّ.

(٢) «فإذا عيناه تذرفان» أي تسكبان الدمع خشوعاً لكلام الرحمن!! وسولُ الله يسمع القرآن فيبكي، وتنهمر الدموعُ من عينيه مدراراً، ونحن اليوم نقرأ، ولا نبكي ولا نتأثر، بآيات الذكر الحكيم، فقد قست القلوب، بسبب كثرة الذنوب والمعاصي، وبسبب الغفلة عن فهم كلام رب العالمين، وشأنُ المؤمن أن يخشع ويبكي عند سماع القرآن: ﴿لَوْ أَنْزَلْنَا هَٰذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُتَصَدِّعًا مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ﴾.

(٣) «الحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ هي السَّبْعُ المَثَانِي» سُمِّيَتْ «سورة الفاتحة» بالسبع المثاني، لأنها سبعُ آياتٍ تُتلى وتُكرّر آياتها، في كل ركعة من ركعات الصلاة، وهي أعظم سورة في القرآن العظيم، كما قاله عليه أفضل الصلاة والتسليم.

في: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ»

وفي روايةٍ: إِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لأَصْحَابِهِ: «أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ بِثُلُثِ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟ فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، وَقَالُوا: أَيُّنَا يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رسولَ اللَّهِ: فَقَالَ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝١ اللَّهُ الصَّمَدُ﴾ ثُلُثُ الْقُرْآنِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٠٠٩ ـ وعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ ذلكَ لَهُ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالُّهَا، فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٠١٠ ـ وعن أبي هريرةَ رضيَ اللَّهُ عنْهُ «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال في ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾: إِنَّهَا تَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠١١ ـ وعنْ أنسٍ رضي اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يا رسولَ اللَّهِ إِنِي أُحِبُّ هَذِهِ السُّورَةَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، قَالَ: إِنَّ حُبَّهَا أَدْخَلَكَ الجنَّةَ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حسن. ورَوَاهُ الْبُخَارِيُّ في صحيحِهِ تعليقاً.

١٠١٢ ـ وعن عُقْبَةَ بنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: أَلَمْ تَرَ آياتٍ أُنْزِلَتْ هَذِهِ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ؟ ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾، ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠١٣ ـ وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ قال: «كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنَ الجَانِّ، وَعَيْنِ الإِنْسَانِ، حَتَّى نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَتَانِ، فَلَمَّا نَزَلَتَا، أَخَذَ بِهِمَا وَتَرَكَ مَا سِوَاهُمَا» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

١٠١٤ ـ وعن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مِنَ الْقُرْآنِ سُورَةٌ ثَلاثُونَ آيَةً، شَفَعَتْ لِرَجُلٍ حَتَّى غُفِرَ لَهُ، وهِيَ: ﴿تَبَارَكَ الَّذِي بِيَدِهِ الْمُلْكُ﴾» رَوَاهُ أبو داود والترمذي وقال: حديث حسن.

وفي رواية أبي داود: «تَشْفَعُ».

١٠١٥ ـ وعن أبي مسعودٍ البَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «مَنْ قَرَأَ بِالآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ البَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ» مُتَّفَقٌ عليه.

قيلَ: كَفَتَاهُ الْمَكْرُوهَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَقِيلَ: كَفَتَاهُ مِنْ قِيَامِ اللَّيْلِ.

١٠١٦ ـ وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ[1] إنَّ الشَّيْطَانَ يَنْفِرُ مِنَ الْبَيْتِ الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠١٧ ـ وعن أُبَيِّ بنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا الْمُنْذِرِ أَتَدْرِي أَيُّ آيَةٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ مَعَكَ أَعْظَمُ؟ قُلْتُ: ﴿اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ﴾، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ: لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ»[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠١٨ ـ وعن أبي هريرة رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ، فَأَتَانِي آتٍ، فَجَعَلَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ[3]، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ، لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ!! قَالَ: إِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ، وَبِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ، فَخَلَّيْتُ عَنْهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ[4]؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وَعِيَالاً، فَرَحِمْتُهُ[5]، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ. فَقَالَ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ!! فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَرَصَدْتُهُ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَقُلْتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ، وَعَلَيَّ عِيَالٌ لَا أَعُودُ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةً وَعِيَالاً فَرَحِمْتُهُ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ[6] فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ، فَجَاءَ يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ، فَأَخَذْتُهُ، فقلتُ: لَأَرْفَعَنَّكَ

---

(١) «لا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ مَقَابِرَ» أي لا تجعلوا بيوتكم كالمقابر، لا تُتلى فيها آيات الذكر الحكيم، فالقرآنُ نور وضياء، وبتلاوته تُطرد الشياطين.

(٢) «لِيَهْنِكَ الْعِلْمُ أَبَا الْمُنْذِرِ» أي لتهنأ بالعلم الذي في صدرك، فقد وفقك اللَّهُ لمعرفة الصواب، و «أبو المنذر» كنيةُ أُبَيِّ بنِ كَعبٍ رضي الله عنه.

(٣) «يَحْثُو مِنَ الطَّعَامِ» أي يسرق من أموال الصدقة أي الزكاة، والمراد بالطعام هنا: القمحُ والتمر.

(٤) «ما فَعَلَ أسيرُكَ؟» أي ماذا صنعت باللصّ الذي سرق الطعام؟

(٥) «شَكَا إِلَيَّ حَاجَةً وعِيَالاً» أي اشتكى إليَّ الفقرَ، وكثرةَ العيال فتركتُه.

(٦) «كَذَبَكَ وَسَيَعُودُ» أي كذب عليك وسيعود ليسرق من الطعام مرة أخرى!! وقوله: «فرصدتُه» أي أيقنتُ بمجيئه مرة أخرى، ليقيني بصدق رسول الله ﷺ فترقبتُ مجيئه للقبض عليه فأمسكته، وقد أخبره ﷺ بعد المرة الثالثة بأنه الشيطان اللعين كان يتردد عليه.

إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهَذَا آخِرُ ثَلاثِ مَرَاتٍ، أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّكَ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ! فقال: دَعْنِي فَإِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قلتُ: مَا هُنَّ؟ قال: إذا أَوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ ﴿اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّهُ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ البَارِحَةَ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ!! قَالَ: مَا هِيَ؟ قلت: قالَ لِي: إِذَا أَوَيْتَ إلى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ: ﴿اللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ وقالَ لي: لا يَزَالُ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَنْ يَقْرَبَكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النبيُّ ﷺ: أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطِبُ مُنْذُ ثَلاثٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟ قلت: لا، قال: ذَاكَ شَيْطَانٌ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١٠١٩ ـ وعن أبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال: «مَنْ حَفِظَ عَشْرَ آيَاتٍ مِن أَوَّلِ سُورَةِ الكَهْفِ، عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ»[1].

وفي رواية: «مِن آخِرِ سُورَةِ الكَهْفِ» رَوَاهما مسلم.

١٠٢٠ ـ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «بَيْنَمَا جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلام قَاعِدٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ سَمِعَ نَقِيضاً[2] مِنْ فَوْقِهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ: هَذَا بَابٌ مِنَ السَّمَاءِ فُتِحَ اليَوْمَ، وَلَمْ يُفْتَحْ قَطُّ إِلَّا اليَوْمَ، فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ، فقالَ: هَذَا مَلَكٌ نَزَلَ إِلَى الأَرْضِ، لَمْ ينزِلْ قَطُّ إِلَّا اليَوْمَ، فَسَلَّمَ وقَال: أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا، لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ: فَاتِحَةِ الكِتَابِ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ البَقَرَةِ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ منها إِلَّا أُعْطِيتَه» رَوَاهُ مُسْلِمٌ، «النَّقِيض» الصَّوت.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب الاجتماع على القراءة

١٠٢١ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَمَا

---

(١) «عُصِمَ مِنَ الدَّجَّالِ» أي نجّاه الله وسلّمه من فتنة المسيح الدجال، الذي يظهر في آخر الزمان، يدّعي الربوبيّة ويتبعه خَلْقٌ كثير.

(٢) «سَمِعَ نَقِيضاً» أي صوتاً عظيماً من جهة السماء، نزل بعده مَلَكٌ من ملائكة الرحمن.

اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِن بُيُوتِ اللَّهِ، يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ، وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ، إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ[1]، وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ، وَحَفَّتْهُمُ المَلَائِكَةُ، وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ»[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

بابٌ في فضل الوضوء

قالَ اللَّهُ تَعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ﴾ **إلى قوله تعالى:** ﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦].

١٠٢٢ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أُمَّتِي يُدْعَوْنَ يَوْمَ القِيَامَةِ غُرًّا مُحَجَّلِينَ[3] مِن آثَارِ الوضوءِ، فَمَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيلَ غُرَّتَهُ، فَلْيَفْعَلْ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٢٣ ـ وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يقولُ: «تَبْلُغُ الحِلْيَةُ مِنَ المؤمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الوُضُوءُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٢٤ ـ وعن عثمانَ بنِ عفانَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ جَسَدِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٢٥ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مثلَ وُضوئي هذا ثمَّ قال: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَكَانَتْ صَلَاتُهُ وَمَشْيُهُ إِلَى المَسْجِدِ نَافِلَةً» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) «نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ» أي الطمأنينة وخشوع القلب والأمانُ، قال تعالى: ﴿الذين آمنوا وتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ﴾.

(٢) «وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ» أي ذكرهم بالثناء عند الملائكة الأبرار الأطهار!! ما أعظم أن يذكرك الله في الملأ الأعلى وأنت تقرأ كتاب الله؟

(٣) «غُرًّا مُحَجَّلِينَ» أي تضيء جباههم وأيديهم بالنور الوضّاء من آثار الوضوء، كما قال تعالى: ﴿نُورُهُمْ يَسْعَىٰ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَبِأَيْمَٰنِهِم﴾ [التحريم: ٨].

١٠٢٦ ـ وعن أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّه ﷺ قال: «إِذَا تَوَضَّأَ العَبْدُ المُسْلِم أَوِ المُؤْمِنُ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ، خَرَجَ مِنْ وَجْهِهِ كلُّ خَطِيئَة نَظَرَ إِلَيْهَا بِعَيْنَيْهِ مَعَ المَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ يديهِ، خَرَجَ مِنْ يَدَيْهِ كُلُّ خَطِيئَةٍ كَانَ بَطَشَتْها يَدَاهُ مَعَ المَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطْرِ المَاءِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ، خَرَجَتْ كُلُّ خَطِيئَةٍ مَشَتها رِجلاه مَعَ المَاءِ، أَوْ مَعَ آخِرِ قَطرِ المَاءِ، حَتَّى يَخرُجَ نَقِيّاً مِنَ الذُّنُوبِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٢٧ ـ وعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى المَقْبَرَةَ فَقَالَ: «السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْم مُؤْمِنِينَ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ بِكُمْ لَاحِقُونَ، وَدِدْتُ أَنَّا قَدْ رَأَيْنَا إِخْوانَنَا، قَالُوا: أَوَلَسْنَا إِخْوَانَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: أَنْتُمْ أَصحَابِي، وَإِخْوَانُنَا الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ، قَالُوا: كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ لَمْ يَأْتِ بَعْدُ مِنْ أُمَّتِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلاً لَهُ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ، بَيْنَ ظَهْرَيْ خَيْلٍ دُهْم بُهْم، أَلا يَعْرِفُ خَيْلَهُ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنَ الوُضُوءِ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الحَوْضِ»[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٢٨ ـ وعنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَلا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطَايَا، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ؟ قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ[2]، وَكَثْرَةُ الخُطَى إِلَى المَسَاجِدِ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَذَلِكُم الرِّبَاطُ، فَذلِكُمُ الرِّبَاطُ»[3] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٢٩ ـ وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الأَشْعَرِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الإِيمَانِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وقد سبقَ بِطُولِهِ في بَابِ الصبرِ.

وفي البابِ حديثُ عمرِو بْنِ عَبَسَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ السَّابِقُ فِي آخِرِ بَابِ الرَّجَاءِ، وَهُو حَدِيثٌ عظيمٌ، مُشْتَمِلٌ عَلَى جُمَلٍ مِن الخيرات.

---

(١) «وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الحَوْضِ» أي سابق لهم متقدّم على الحوض ليعرفوه.

(٢) «إِسْبَاغُ الوُضُوءِ عَلَى المَكَارِهِ» أي يكملون الوضوء في الظروف القاسية كبردٍ أو مرض.

(٣) «فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ» الرِّباط: حراسةُ حدود البلاد من الأعداء وملازمتُها، قال تعالى: ﴿اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ والمقصود في الحديث: حبسُ النفس على طاعة الله، وملازمتها له، فهو كالمرابط في سبيل الله.

١٠٣٠ ـ وعَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُم مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ، فَيُبْلِغُ[1] أَوْ فَيُسْبِغُ الوَضُوءَ، ثُمَّ يقولُ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الجَنَّةِ الثَّمَانِيَةُ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّها شَاءَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وزَادَ التِّرمِذِيُّ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنَ التَّوَّابِينَ وَاجْعَلْنِي مِنَ المُتَطَهِّرِينَ».

❁❁❁

بابٌ في فضل الأذان

١٠٣١ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ[2] وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ، لاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ[3]، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ[4] لاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ والصُّبْحِ[5]، لأَتَوهُمَا وَلَوْ حَبْواً» مُتَّفَقٌ عليه.

«الاسْتِهامُ»: الاقْتِراعُ، و«التَّهْجِيرُ»: التَّبْكِيرُ إِلى الصَّلَاةِ.

١٠٣٢ ـ وَعَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنه قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقولُ: «المُؤَذِّنُونَ أَطْوَلُ النَّاسِ أَعْنَاقاً يَوْمَ القِيَامَةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٣٣ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمنِ «أَبِي صَعْصَعَةَ» أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لَهُ: «إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الغَنَمَ وَالبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ ـ أَوْ بَادِيَتِكَ ـ فَأَذَّنْتَ للصَّلَاةِ، فَارْفَعِ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ المُؤَذِّنِ جِنٌّ، وَلَا إِنْسٌ، وَلَا شَيْءٌ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ القِيَامَةِ».

قَالَ أَبو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١٠٣٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا

---

(١) «فَيُبْلِغُ الوضوء» أي يُكمل الوضوء على الوجه الشرعي

(٢) «مَا فِي النِّدَاءِ» أي الأذان سُمِّيَ نداءً، لأن المؤذن ينادي فيه للصلاة، قال تعالى: ﴿وإذا نَادَيْتُمْ إلى الصَّلَاةِ اتَّخَذُوهَا هُزُواً وَلَعِباً﴾.

(٣) «إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا» أي لم يجدوا طريقاً إلا أن يقترعوا عليه لاقترعوا.

(٤) «مَا فِي التَّهْجِيرِ» أي التبكير إلى الصلاة مع الجماعة.

(٥) «مَا فِي العَتَمَةِ وَالصُّبْحِ» أي ما في صلاة العشاء والفجر لأتوهما زحفاً على الرُّكَب.

نُودِيَ بالصَّلاةِ، أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ، لَهُ ضُرَاطٌ حَتَّى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ للصَّلاةِ أَدْبَرَ[1]، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ، أَقْبَلَ، حَتَّى يَخْطِرَ بَيْنَ المَرْءِ وَنَفْسِهِ[2]، يَقُولُ: اذْكُرْ كَذَا، وَاذْكُرْ كَذَا، لِمَا لَمْ يَذْكُرْ مِنْ قَبْلُ، حَتَّى يَظَلَّ الرَّجُلُ مَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى» مُتَّفَقٌ عليه. «التَّثْوِيبُ»: الإِقَامَةُ.

١٠٣٥ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنه سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمُ المُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ، ثُمَّ صَلُّوا عَلَيَّ، فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْراً، ثُمَّ سَلُوا اللَّهَ لِيَ الوَسِيلَةَ، فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الجَنَّةِ، لَا تَنْبَغِي إِلَّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الوَسِيلَةَ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٣٦ ـ وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عنه، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ، فَقُولُوا كَمَا يَقُولُ المُؤَذِّنُ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٣٧ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ: اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ، وَالصَّلاةِ القَائِمَةِ، آتِ مُحَمَّداً الوَسِيلَةَ، وَالفَضِيلَةَ، وَابْعَثْهُ مَقَاماً مَحْمُوداً الَّذِي وَعَدْتَه، حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١٠٣٨ ـ وَعَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عنه، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ المُؤَذِّنَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، رَضِيتُ بِاللَّهِ رَبّاً، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبِالإِسْلَامِ ديناً، غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٣٩ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الدُّعَاءُ لا يُرَدُّ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ» رَوَاهُ أبو داود والتِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

❁❁❁

(١) «ثُوِّبَ لِلصَّلَاةِ» أي أقيم للصلاة ولّى الشيطان هارباً، وإنما يهرب الشيطان، لأن الأذانَ والإقامة ذكرٌ لله ونورٌ، والشيطانُ ظلمةٌ يكره النور، ولا يجتمع النور والظلام.

(٢) «حتى يَخْطِر» يعني يوسوس له ليفسد عليه صلاته، ويذكّره بما كان ناسياً.

بابٌ في فَضل الصَّلوات

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ تَنْهَىٰ عَنِ ٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ﴾[1] [العنكبوت: ٤٥].

١٠٤٠ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْراً بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ، هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ[2]؟ قَالُوا: لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ، قَالَ: فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الخَطَايَا» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٤١ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ، كَمَثَلِ نَهْرٍ جَارٍ غَمْرٍ عَلَى بَابِ أَحَدِكُمْ، يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. «الغَمْرُ» بفتح الغين المعجمة: الكثيرُ.

١٠٤٢ ـ وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَجُلاً أَصَابَ مِن امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ ٱلنَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ ٱلَّيْلِ ۚ إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤] فقال الرَّجُلُ: أَلِيَ هذا؟ قال: لجَمِيعِ أُمَّتِي كلِهِمْ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٤٣ ـ وعن أبي هُريرةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الصَّلَواتُ الخَمْسُ، وَالجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ، كَفَّارَةٌ لما بَيْنَهُنَّ، مَا لَمْ تُغْشَ الكَبَائِرُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٤٤ ـ وعن عثمانَ بن عفانَ رضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: سَمِعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِن امْرِئٍ مُسْلِمٍ تَحْضُرُهُ صَلاةٌ مَكْتُوبَةٌ، فَيُحْسِنُ وُضُوءَهَا، وَخُشُوعَهَا، وَرُكُوعَهَا، إِلَّا كَانَتْ كَفَّارَةً لما قَبْلَهَا مِنَ الذنُوبِ، مَا لَمْ تُؤْتَ كَبِيرَةٌ، وَذَلِكَ الدَّهْرَ كلَّهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ الصلاة عمادُ الدين، ومعراجُ المتقين، تنهى المؤمنَ عن فعل القبائح والمنكرات، وتحجزُه عن الهبوط في مستنقع الشهوات، لأنه يناجي ربه في اليوم والليلة خمس مرات.

(٢) «هَلْ يَبْقَىٰ مِنْ دَرَنِهِ»؟ أي هل يبقى على جسده شيء من القذر والوسخ؟ فكذلك أمر الصلاة تترك الإنسانَ نقياً نقياً، لا يحمل شيئاً من الخطايا والأوزار، كما قال تعالى: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾.

باب فضل صَلاة الصّبح والعَصر

١٠٤٥ ـ عن أبي موسى رضيَ اللّهُ عَنهُ، أنَّ رسولَ اللّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ صَلّى البَرْدَيْنِ دَخَلَ الجَنَّةَ»[1] مُتّفَقٌ عليه. «البَرْدَانِ»: الصُّبْحُ، وَالعَصْرُ.

١٠٤٦ ـ وعن أبي زهيرٍ «عُمارَةَ بنِ رُؤَيبَةَ» رضيَ اللّهُ عنهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسولَ اللّهِ ﷺ يقولُ: «لَنْ يَلِجَ النّارَ أَحَدٌ صَلّى قبلَ طُلُوعِ الشّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الفَجْرَ، وَالعَصْرَ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٤٧ ـ وعن جُنْدُبِ بن سُفْيَانَ رَضِيَ اللّهُ عنهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ صَلّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمّةِ اللّهِ[2] فَانْظُرْ يَا ابْنَ آدَمَ، لَا يَطْلُبَنّكَ اللّهُ مِنْ ذِمّتِهِ بِشَيءٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٤٨ ـ وعن أَبِي هُريرةَ رضِيَ اللّهُ عنا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «يَتَعَاقَبُونَ فِيكم مَلَائِكَةٌ بِاللّيْلِ، وَمَلَائِكَةٌ بِالنّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَصَلَاةِ العَصْرِ، ثُمّ يَعْرُجُ الّذِينَ بَاتُوا فِيكم، فَيَسْأَلُهُمُ اللّهُ ـ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ ـ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ» مُتّفَقٌ عليه.

١٠٤٩ ـ وعن جَرِيرِ بنِ عبدِ اللّهِ البَجَلِيِّ رضيَ اللّهُ عَنهُ قال: «كنا عِنْدَ النبيِّ ﷺ فَنَظَرَ إلى القَمَرِ لَيْلَةَ البَدْرِ، فقال: إِنّكُمْ سَتَرَوْنَ رَبّكُمْ كَمَا تَرَوْنَ هذا القَمَرَ، لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ، فَإِنِ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِها فَافْعَلُوا» مُتّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ: «فَنَظَرَ إلى القمر لَيْلَةَ أَرْبَعَ عَشْرَةَ».

١٠٥٠ ـ وعن بُرَيْدَةَ رضيَ اللّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّهِ ﷺ: «مَنْ تَرَكَ صَلَاةَ العَصْرِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

❁❁❁

(١) «مَنْ صَلّى البَرْدَيْنِ» يعني صلاة الصبح، وصلاة العصر، سُمّيا بذلك لأن الصبحَ بردُ النهار، والعصرَ بردُ العشيّ، يكون الجو فيهما بارداً.

(٢) «فهو في ذمة اللّه» أي في ضمانه وحمايته وجواره.

بابٌ في فضل المشي إلى المساجد

١٠٥١ ـ عن أبي هريرةَ رضيَ اللَّهُ عنهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ غَدَا إلى المَسْجِدِ أَوْ رَاحَ، أَعَدَّ اللَّهُ لَهُ فِي الجَنَّةِ نُزُلاً[١] كُلَّمَا غَدَا أَوْ رَاحَ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٥٢ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ تَطَهَّرَ فِي بَيْتِهِ، ثُمَّ مَضى إلى بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ لِيَقْضِيَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ، كَانَتْ خُطُوَاتُهُ، إِحْدَاهَا تَحُطُّ خَطِيئَةً، وَالأخرى تَرْفَعُ دَرَجَةً»[٢] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٥٣ ـ وعن أُبَيِّ بن كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَال: «كَانَ، رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ لَا أَعْلَم أَحَداً أَبْعَدَ مِنَ المَسْجِدِ مِنْهُ، وَكَانَتْ لَا تُخْطِئُهُ صَلاةٌ[٣]! فَقِيلَ لَهُ: لو اشْتَرَيْتَ حِمَاراً تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ[٤]!! قَالَ: مَا يَسُرُّنِي أَنَّ مَنْزِلِي إلى جَنْبِ المَسْجِدِ، إِنِّي أُرِيدُ أَنْ يُكْتَبَ لِي مَمْشَايَ إلى المَسْجِدِ، وَرُجُوعِي إِذَا رَجَعْتُ إلى أَهْلِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ»[٥] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٥٤ ـ وعن جَابِرٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «خَلَتِ البِقَاعُ حَوْلَ المَسْجِدِ، فَأَرَادَ بَنُو سَلِمَةَ أَنْ يَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِدِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النبيَّ ﷺ فَقَال لَهم: بَلَغَنِي أَنَّكُمْ تُرِيدُون أَنْ تَنْتَقِلُوا قُرْبَ المَسْجِدِ؟! قَالُوا: نعم يا رسولَ اللَّهِ قَدْ أَرَدْنَا ذلكَ، فَقَالَ: بَنِي سَلِمَةَ دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ، دِيَارَكُمْ تُكْتَبْ آثَارُكُمْ[٦]، فَقالوا: مَا يَسُرُّنَا أَنَّا كُنَّا تَحَوَّلْنَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ، وروى البخاري معناه من رواية أنس.

---

(١) «أعدَّ اللَّهُ له نُزُلاً» أي ضيافةً في الجنة في ذهابه ورجوعه، إكراماً له لمحافظته على الصلاة بالجماعة في المسجد.

(٢) «تَحُطُّ خَطِيئَةً والأُخْرَى تَرْفَعُ دَرَجَةً» أي خطواتُ المؤمن إلى المسجد، واحدةٌ تكفِّر ذنباً، والأخرى ترفعه منزلةً عند اللَّه، ويكتب اللَّه له بها حسنة.

(٣) «لا تخطئه صلاة» أي لا تفوته صلاة مع الجماعة.

(٤) «تَرْكَبُهُ فِي الظَّلْمَاءِ، وَفِي الرَّمْضَاءِ» أي تركبه ليلاً في شدة الظلام، ونهاراً عند شدّة الحر.

(٥) «جَمَعَ اللَّهُ لَكَ ذَلِكَ كُلَّهُ» أي أعطاك اللَّهُ ما تؤمّله من الخير والفضل، وكتب لكم أجر مشيك إلى المسجد في ذهابك وإيابك.

(٦) «دِيَارَكُمْ، آثَارَكُمْ» أي الزموا دياركم ولا تنتقلوا منها، فإنَّ آثار خطواتكم تُكتب لكم عند اللَّه، ومصداقُ هذا قولُه تعالى: ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُبِينٍ﴾ والمرادُ بالآثار: الخُطى إلى المساجد، والإمامُ: الكتابُ.

١٠٥٥ ـ وعن أبي موسى رضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ «إنَّ أعظَمَ النَّاسِ أجراً في الصَّلاةِ، أبعَدُهُم إليها مَمشًى، فأبعَدُهُم، والَّذي ينتَظِرُ الصَّلاةَ حتَّى يُصَلِّيَها مَعَ الإمامِ، أعظَمُ أجراً مِنَ الَّذي يُصَلِّيها ثُمَّ ينامُ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٥٦ ـ وعن بُرَيْدَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النبيِّ ﷺ قال: «بشِّروا المَشَّائينَ في الظُّلَمِ إلى المَساجِدِ، بالنُّورِ التامِّ يَوْمَ القِيامَةِ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ.

١٠٥٧ ـ وعن أبي هريرةَ رضي اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «ألا أدُلُّكُمْ عَلى ما يَمْحُو اللَّهُ بِهِ الخَطايا، ويَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجاتِ؟ قالُوا: بَلَى يا رَسُولَ اللَّهِ!! قالَ: إسْباغُ الوُضوءِ عَلَى المَكارِهِ، وكَثْرَةُ الخُطَى إلى المَساجِدِ، وانْتِظارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ، فَذَلِكُمُ الرِّباط، فَذَلِكُمُ الرِّباطُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٥٨ ـ وعن أبي سعيدٍ الخدْريِّ رضيَ اللَّهُ عنه، عنِ النَّبيِّ ﷺ قال: «إذا رَأيْتُمُ الرَّجُلَ يَعْتادُ المَساجِدَ فاشْهَدُوا لَهُ بالإيمانِ، قالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ﴾» [التوبة: ١٨]. رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديث حسن.

❁❁❁

بَابُ فضل انتظار الصَّلاَة

١٠٥٩ ـ عنْ أبي هريرةَ رضيَ اللَّهُ عنهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَزَالُ أَحَدُكُمْ في صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْبِسُهُ، لَا يَمْنَعُهُ أَنْ يَنْقَلِبَ إلى أَهْلِهِ إِلَّا الصَّلَاةُ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٦٠ ـ وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «المَلَائِكَةُ تُصَلِّي على أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ[1] الذي صَلَّى فِيهِ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١٠٦١ ـ وعن أنسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ «أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أخَّرَ لَيْلَةً صَلَاةَ

(١) «المَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ» أي تدعو له بالرحمة والمغفرة، ما دام في مكانه الذي صلَّى فيه، ومعنى «ما لم يُحْدِثْ» أي ما لم يأت بما يُبطل وضوءه من نوم، أو ريح، أو مدفع من البطن.

العِشَاءِ إلى شَطْرِ اللَّيْلِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ بَعْدَ مَا صَلَّى، فقال: صَلَّى النَّاسُ وَرَقَدُوا، وَلَمْ تَزَالُوا فِي صَلاةٍ مُنْذُ انْتَظَرْتُمُوهَا» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

❁❁❁

بابٌ في فضل صَلاَة الجماعة

١٠٦٢ ـ عن ابنِ عمرَ رضيَ اللَّهُ عَنهُمَا، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «صَلاةُ الجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاةِ الفَذِّ[1] بِسَبْعٍ وعِشْرِينَ دَرَجَةً» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٦٣ ـ وعن أَبي هُريرةَ رَضي اللَّهُ عنهُ قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صَلاةُ الرَّجُلِ فِي جَمَاعَةٍ، تُضَعَّفُ عَلَى صَلاتِهِ فِي بَيْتِهِ وَفِي سُوقِهِ خَمْساً وَعِشْرِينَ ضِعْفاً، وَذَلِكَ أَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ، ثُمَّ خَرَجَ إلى المَسْجِدِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الصَّلاةُ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، وَحُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ، فَإِذَا صَلَّى لَمْ تَزَلِ المَلَائِكَةُ تُصَلِّي عَلَيْهِ، مَا دَامَ فِي مُصَلَّاهُ، مَا لَمْ يُحْدِثْ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ. وَلَا يَزَالُ فِي صَلاةٍ مَا انْتَظَرَ الصَّلاةَ» مُتَّفَقٌ عليه، وهذا لفظ البخاري.

١٠٦٤ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى النبيَّ ﷺ رَجُلٌ أَعْمى، فقال: يا رسولَ اللَّهِ، لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إلى المَسْجِدِ، فَسَأَلَ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ فَيُصلِّي فِي بَيْتِهِ، فَرَخَّصَ لَهُ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ فَقَالَ لَهُ: هَلْ تَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَجِبْ»[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٦٥ ـ وعن «عبدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ» المُؤَذِّنِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رسولَ اللَّهِ إِنَّ المَدِينَةَ كَثِيرَةُ الهَوَامِّ وَالسِّبَاعِ!! فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسْمَعُ حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلَى الفَلاحِ، فَحَيَّهلاً» رَوَاهُ أبو داود بإسناد حسنٍ.

ومعنى «حَيَّهلاً»: تعالَ.

---

(١) «أَفْضَلُ مِنْ صَلاةِ الفَذِّ» أي المنفرد الذي يصلّي وحده، وفي الحديث دلالة واضحة على أن صلاة الجماعة سنة مؤكدة، وليست فريضة، لأنها لو كانت فريضة لما جازت صلاة الإنسان منفرداً، ولكنَّ الأجر يقلُّ من /٢٧/ درجة إلى أدنى الثواب وهو الأجر الواحد.

(٢) «تَسْمَعُ النِّدَاءَ فَأَجِبْ» أي إذا كنتَ تسمع الأذان فأجبْ المؤذّن بالحضور للصلاة في المسجد، وإذا كان هذا الرجل أعمى، ولم يأذن رسولُ الله ﷺ بترك الصلاة مع الجماعة، فكيف بمن ليس له عذر في ترك الجماعة؟

١٠٦٦ ـ وعن أبي هريرةَ رضي اللّٰهُ عَنْهُ، أن رسولَ اللّٰهِ ﷺ قالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَقَدْ هَمَمْتُ أَن آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبَ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاةِ فَيُؤَذَّنَ لَها، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ، ثُمَّ أُخَالِفَ إلى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بيوتَهم»[1] مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٦٧ ـ وعن ابنِ مسعودٍ رضيَ اللّٰهُ عنهُ قال: «مَنْ سرَّه أن يَلْقَى اللّٰهَ تعالى غداً مُسْلِماً، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلَاءِ الصَّلَوات، حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ، فَإِنَّ اللّٰهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكم ﷺ سُنَنَ الهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِن سُنَنِ الهُدَى، وَلَو أَنَّكُم صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكم، كما يُصَلِّي هَذَا المُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكتم سُنَّة نَبِيِّكم، وَلَوْ تَرَكتُم سُنَّة نَبِيِّكم لَضَلَلْتُم، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتخَلَّفُ عَنها إلَّا مُنافِقٌ مَعلُومُ النِّفَاقِ، وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُل يُؤْتَى بِهِ، يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ[2] حَتى يُقَامَ فِي الصَّفِّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وفي روايةٍ له قال: «إنَّ رسولَ اللّٰه ﷺ عَلَّمَنَا سُنَنَ الهُدَى وَإِنَّ مِن سُنَنِ الهُدَى: الصَّلاةَ فِي المَسْجِدِ الَّذِي يُؤَذَّنُ فيه».

١٠٦٨ ـ وعن أبي الدرداء رضِيَ اللّٰهُ عَنْه قَال: سَمعت رسولَ اللّٰهِ ﷺ يقول: «مَا مِن ثَلاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ وَلَا بَدْوٍ، لَا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ إلَّا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فَعَلَيْكُمْ بِالجَمَاعَةِ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ مِنَ الغَنَمِ القَاصِيَةَ»[3] رَوَاهُ أبو داود بإسناد حسن.

❁❁❁

بابٌ في الحثِّ
على حضور الجماعة في الصّبح والعِشاء

١٠٦٩ ـ عَنْ عثمانَ بنِ عفانَ رضيَ اللّٰهُ عنهُ قالَ: «سمعتُ رسولَ اللّٰهِ ﷺ

---

(١) «هَمَمْتُ أَنْ أُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ» المساجدُ بُنِيَت للعبادة، والصلاةُ فيها مع الجماعة من شعائر الإسلام، وعَزْمُ النبيِّ ﷺ على تحريق بيوتِ المتخلِّفين عن صلاة الجماعة، دليلٌ على تأكيد أهميَّة هذه الشعيرة، وأنها من سنن الهُدَىٰ كما في كلام ابن مسعود: «ولو أنكم تركتم سُنَّة نبيِّكم لضللتم».

(٢) «يُهَادَىٰ بَيْنَ الرَّجُلَيْن» أي مستنداً عليهما لشدة ضعفه ومرضه، ويكاد من ضعفه أن يسقط على الأرض.

(٣) «يَأْكُلُ الذِّئْبُ من الغنم القَاصِيَة» أي البعيدة الشاردة عن مجموعة الغنم، وهو تمثيلٌ بديع رائع، لمن ترك الصلاة مع الجماعة، فإن الشيطان يستولي عليه ويُغويه، كما يبتلع الذئبُ الشاردةَ عن الأغنام.

يقولُ: مَنْ صَلَّى العِشَاءَ في جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ، فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ»[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وفي روايةِ التِّرمِذِيِّ: «مَنْ شَهِدَ العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ لَهُ قِيَامُ نِصْفِ لَيْلَةٍ، وَمَنْ صَلَّى العِشَاءَ وَالفَجْرَ فِي جَمَاعَةٍ، كَانَ لَهُ كَقِيَامِ لَيْلَةٍ» قال التِّرمِذِيُّ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٠٧٠ ـ وعن أبي هُريرةَ رضيَ اللَّهُ عنهُ، أنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال: «وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي العَتَمَةِ[2] وَالصُّبْحِ، لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً»[3] مُتَّفَقٌ عليه. وقد سبق بطوله.

١٠٧١ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لَيْسَ صَلاةٌ أَثْقَلَ عَلَى المُنَافِقِينَ مِنْ صَلاةِ الفَجْرِ، وَالعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِما لأَتَوْهُما وَلَوْ حَبْواً» مُتَّفَقٌ عليه.

بابٌ في الأمر بالمحافظة على الصلوات المكتوبات والنهي الأكيد والوعيد الشديد في تركهن

قال اللَّه تعالى: ﴿حَٰفِظُوا۟ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلْوُسْطَىٰ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وقال تعالى: ﴿فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ﴾ [التوبة: ٥].

١٠٧٢ ـ وعنِ ابنِ مسعودٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سَأَلْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِها، قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: بِرُّ الوَالِدَيْنِ، قلتُ: ثُمَّ أَيٌّ؟ قَالَ: الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٧٣ ـ وعنِ ابنِ عمرَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهُ ﷺ: «بُنِيَ الإِسلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّه، وَأَنَّ مُحَمَّداً رسولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٧٤ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لَا إِلَهَ إِلا اللَّه، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ،

---

(١) «فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ» في هذا ترغيب بالمحافظة على صلاة العشاء والفجر بالجماعة.

(٢) «ما في العتمة والصبح» أي ما في فضل صلاة العشاء والفجر من الثواب والأجر.

(٣) «لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْواً» أي زحفاً على الرُّكب والأقدام.

وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَإِذَا فَعَلُوا ذَلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ[١] وَأَمْوَالَهُمْ إِلا بِحَقِّ الإِسْلامِ[٢] وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٧٥ ـ وعن معاذٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ قَالَ: «بَعثني رسولُ اللَّهِ ﷺ إلى اليَمَن فقال: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْماً مِنْ أَهْلِ الكِتَابِ، فَادْعُهُمْ إِلى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رسولُ اللَّه، فَإِنْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلواتٍ، فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذلكَ، فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ[٣] وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ[٤]، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللَّهِ حِجَابٌ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٧٦ ـ وعن جابرٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ قال: سمعتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالكُفْرِ، تَرْكُ الصَّلَاةِ»[٥] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٧٧ ـ وعن بُرَيْدَةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «العَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ»[٦] رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٠٧٨ ـ وعن شقيقِ بنِ عبدِ اللَّهِ التابعيِّ المُتَّفَقِ عَلى جَلَالَتِهِ رَحِمَهُ اللَّه

---

(١) «عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ» أي صانوا أنفسهم من القتل، وأموالهم من الأخذ لها.

(٢) «إِلَّا بِحَقِّ الإِسْلَامِ» أي إلا إذا فعلوا ما يستوجب العقاب في شريعة الإسلام، كالقصاص من القاتل، ورجم الزاني، وقتل المرتد عن الإسلام.

(٣) «فَإِيَّاكَ وكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ» أي احذرْ أن تأخذ من الزكاة أنفس أموالهم.

(٤) «وَاتَّقِ دَعْوَةَ المَظْلُومِ» أي اخْشَ على نفسك من دعوة المظلوم، فإنَّ دعوته مستجابة لا تُرَدُّ، كما جاء في الصحيح «ثلاثة لا تُرَدُّ دعوتهم..» وذكر منها «دعوة المظلوم فإن الله يرفعها إلى السماء ويقول: وعزّتي وجلالي لأَنْتَقِمَنَّ لكَ ولو بعد حين» قال الشاعر:

تَنَامُ عَيْنَاكَ والمَظْلُومُ مُنْتَبِهٌ ... يَدْعُو عَلَيْكَ وعَيْنُ اللَّهِ لَمْ تَنَمِ

(٥) «بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الكُفْرِ تَرْكُ الصَّلَاةِ» أي بين الرجل ووقوعه في الكفر، حاجزٌ هو الصلاة، فمن تركها فقد وقع في الكفر.

(٦) «فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ» أي من ترك الصلاة فقد شابَهَ الكُفَّار في صنيعهم، والحديث محمولٌ على التغليظ، كقوله ﷺ: «من غشَّنا فليسَ منَّا»، أو هو على الحقيقة كافر، إن جَحَدَ فرضيَّةَ الصلاة، وأمَّا من تركها كسلاً فهو عاصٍ فاسقٌ مستحقٌ للعقاب، وهذا مذهب جمهور المحدِّثين، وقال الإمام أحمد: الحديثُ على ظاهره، تاركُ الصلاة عمداً كافر.

قال: «كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا يَرَوْنَ شَيْئاً مِنَ الأَعْمَالِ، تَرْكُهُ كُفْرٌ غَيْرَ الصَّلَاةِ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ في كتابِ الإيمانِ بإسنادٍ صحيح.

١٠٧٩ ـ وعن أَبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ العَبْدُ يَوْمَ القِيَامَةِ منْ عَمَلِهِ صَلاتُهُ، فَإِنْ صَلَحَتْ، فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ، وَإِنْ فَسَدَتْ، فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ، فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْئاً، قَالَ الرَّبُّ عَزَّ وَجَلَّ: انْظُروا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ؟ فَيُكَمَّلُ منها ما انْتَقَصَ مِنَ الفَرِيضَةِ، ثُمَّ يَكونُ سَائِرُ أَعْمَالِهِ عَلَى هَذا» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال حديثٌ حسنٌ.

❁❁❁

بابٌ في فضلِ الصفِّ الأوَّل
والأمر بإتمام الصفوف الأُوَل وتسويتها والتراصّ فيها

١٠٨٠ ـ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَلَا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ المَلَائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهَا؟ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ تَصُفُّ المَلَائِكَةُ عند رَبِّها؟ قَالَ: يُتِمُّونَ الصُّفُوفَ الأُوَلَ، وَيتراصُّونَ فِي الصَّفِّ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٨١ ـ وعن أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ، وَالصَّفِّ الأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهَمُوا» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٨٢ ـ وعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا، وَشَرُّهَا آخِرُهَا، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٨٣ ـ وعن أَبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللَّهُ عنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى في أَصْحَابِهِ تَأَخُّراً، فَقَالَ لَهُمْ: «تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بي، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ، لَا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ، حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللَّه» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٨٤ ـ وعن أَبي مسعودٍ، رضي اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا فِي الصَّلاةِ، وَيَقُولُ: اسْتَوُوا وَلَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، لِيَلِنِي

مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلَامِ[1] وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونهم، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٨٥ ـ وعن أنسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَوُّوا صُفُوفَكُمْ، فَإِنَّ تَسْوِيَةَ الصَّفِّ مِنْ تَمَامِ الصَّلَاةِ» مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ للبخاري: «فإنَّ تَسْوِيَةَ الصُّفُوفِ مِنْ إِقَامَةِ الصَّلَاةِ».

١٠٨٦ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أُقِيمَتِ الصَّلاة، فَأَقبَلَ عَلينا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوَجْهِهِ فَقَالَ: أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي» رَوَاهُ البُخَارِي بِلَفْظِهِ، وَمُسْلِمٌ بِمَعْنَاهُ.

وفي رِوَايةٍ للبُخَارِي: «وَكَانَ أَحَدُنَا يُلْزِقُ مَنكِبَهُ بِمَنْكِبِ صَاحِبِهِ، وَقَدَمَهُ بِقَدَمِهِ».

١٠٨٧ ـ وَعَنِ النُّعْمَانِ بنِ بشيرٍ رضيَ اللَّهُ عَنهما، قَالَ: سمعتُ رسولَ اللَّه ﷺ، يقولُ: «لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَينَ وُجُوهِكُمْ» مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلِم: «أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَوِّي صُفُوفَنَا، حَتَّى كَأَنَّمَا يُسَوِّي بِهَا القِدَاحَ، حَتَّى رَأَى أَنَّا قَد عَقَلْنَا عَنْهُ، ثُمَّ خَرَجَ يَوْماً فَقَامَ حَتَّى كَادَ يُكَبِّرُ، فَرَأَى رَجُلاً بَادِياً صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ، فَقَالَ: عِبَادَ اللَّهِ، لَتُسَوُّنَّ صُفُوفَكُمْ، أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللَّهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ».

١٠٨٨ ـ وَعَنِ البَرَاءِ بنِ عَازِبٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصَّفَّ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ، يَمْسَحُ صُدُورَنَا، وَمَنَاكِبَنَا، وَيَقُولُ: لَا تَخْتَلِفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَكَانَ يَقُولُ: إِن اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلى الصُّفُوفِ الأُوَلِ» رَوَاهُ أَبو داود بإسنادٍ حَسَنٍ.

١٠٨٩ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رضيَ اللَّهُ عنهما، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَقِيمُوا الصُّفُوفَ، وَحَاذُوا بَيْنَ المَنَاكِبِ، وَسُدُّوا الخَلَلَ، وَلِينُوا بِأَيْدِي إِخْوَانِكُم، وَلَا تَذَرُوا فُرُجَاتٍ للشَّيْطَانِ، وَمَنْ وَصَلَ صَفّاً وَصَلَهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَ صَفّاً قَطَعَهُ اللَّه» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيح.

١٠٩٠ ـ وعَنْ أنسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «رُصُّوا

---

(١) «لِيَلِنِي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلَام والنُّهَى» أي ليكنْ قريباً مني في الصف الأول أصحابُ الفهم والعقولِ السَّليمَة، ومرادُه أن يتأخر الأطفالُ، ويتقدَّم الرجال أصحاب العقل والفهم.

صُفُوفَكُمْ، وَقَارِبُوا بَيْنَها، وَحَاذُوا بالأعْنَاقِ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ، كَأَنَّهَا الحَذَفُ»[1] حديث صحيح رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ على شرط مسلم، «الحَذَفُ»: غَنَمٌ سُودٌ صغارٌ، تَكُونُ بِالْيَمَنِ.

١٠٩١ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قال «أَتِمُّوا الصَّفَّ المقدَّمَ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ، فَمَا كَانَ مِنْ نَقْصٍ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ المُؤَخَّرِ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ حسنٍ.

١٠٩٢ ـ وعن عائشةَ رضيَ اللَّهُ عنها، قالتْ: قَالَ رَسولُ اللَّه ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى مَيَامِنِ الصفوفِ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ، وَفيه رجلٌ مُخْتَلَفٌ فِي تَوْثِيقِهِ.

١٠٩٣ ـ وعَنِ البَرَاءِ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رسولِ اللَّهِ ﷺ، أَحْبَبْنَا أَنْ نَكُونَ عَنْ يَمِينِهِ، يُقْبِلُ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَسَمِعْتُهُ يقول: رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ، يَوْمَ تَبْعَثُ أَوْ تَجْمَعُ عِبَادَكَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٠٩٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنه قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَسِّطُوا الإِمَامَ، وَسُدُّوا الخَلَلَ» رَوَاهُ أبو داود.

❁❁❁

بابٌ في فضلِ السنن الراتبة
مع الفرائض وبيان أقلِّها وأكملها وما بينهما

١٠٩٥ ـ عَنْ أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ حَبِيبَةَ «رَمْلَةَ بِنْتِ أَبِي سُفيانَ» رضيَ اللَّهُ عنهما، قَالتْ: سَمِعْتُ رسولَ اللَّهِ ﷺ يقولُ: «مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ، يُصَلِّي لِلَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً[2]، تَطَوعاً غَيْرَ الفَرِيضَةِ، إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتاً في الجَنَّةِ، أَوْ إِلَّا بُنِيَ لَه بَيْتٌ فِي الجَنَّةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) «أَرَى الشَّيْطَانَ يَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ» أي يدخل من بين فُرْجَات المصلِّين أماكن الفراغ، وقولُه: «كَأَنَّهَا الحَذَفُ» أي كأن الشياطين غنمٌ سودٌ صغار، تتخلَّل الصفوف، ولهذا قال: وسُدُّوا الخَلَل، وذلك لئلا تخلَّل الشياطين صفوف المصلِّين.

(٢) «يُصَلِّي ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعاً» المراد بها السنن النوافل المؤكدة، وهي «ركعتان قبل =

١٠٩٦ ـ وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ المَغْرِبِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٠٩٧ ـ وَعَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ، قَالَ فِي الثَّالِثَةِ: لِمَنْ شَاءَ» مُتَّفَقٌ عليه.

المُرَادُ بالأَذَانَيْنِ: الأَذَانُ، والإِقَامَةُ.

❁❁❁

بابٌ في تأكيد ركعتي سُنّةِ الصبح

١٠٩٨ ـ عن عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَدَعُ أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهرِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ»[1] رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١٠٩٩ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «لَمْ يكنِ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شيءٍ مِنَ النوافِلِ، أَشَدَّ تَعَاهُداً مِنْهُ عَلَى رَكْعَتَيِ الفَجْرِ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ.

١١٠٠ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَكْعَتَا الفجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا»[2] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وفي روايةٍ: «لَهُمَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعاً».

١١٠١ ـ وَعَنْ أَبِي عَبدِ اللَّهِ «بِلالِ بنِ رَبَاحٍ» رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، مُؤَذِّنِ رسولِ اللَّهِ ﷺ «أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِيُؤْذِنَه بِصَلاةِ الغَدَاةِ[3]، فَشَغَلَتْ عَائِشَةُ بِلالاً بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ

= الفجر، وأربعٌ قبل الظهر، وركعتان بعد الظهر، وركعتان بعد المغرب، وركعتان بعد العشاء» والمراد أن يواظب عليها، لا أن يصلّيها بعض الأحيان، ويتركها معظم الأحيان.

(١) «لَا يَدَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الغَدَاةِ» الغَدَاةُ: الصبحُ، أي لا يترك ركعتي سنة الفجر، لا في سَفَر ولا في حَضَر.

(٢) «رَكْعَتَا الفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا» المراد بها ركعتا سنة الفجر، فهذه أفضلُ من الدنيا وما فيها من متاع وشهوات، لأن ثوابهما عظيم ودائم، والدنيا فانيةٌ وزائلة، فإذا كان هذا فضلُ صلاة السُّنّة، فكيف بفضل صلاة الفرض؟

(٣) «لِيُؤْذِنَهُ بِصَلَاةِ الغَدَاةِ» أي يُعْلِمه بدخول وقت الصبح، وتأخر عليه.

عَنْهُ، حَتَّى أَصْبَحَ جِدّاً، فَقَامَ بِلالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاةِ، وَتَابَعَ أَذَانَهُ، فَلَمْ يَخْرُجْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فلما خرج صَلَّى بِالنَّاسِ[1]، فَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَائِشَةَ شَغَلَتْهُ بِأَمْرٍ سَأَلَتْهُ عَنْهُ حَتَّى أَصْبَحَ جِدّاً، وَأَنَّهُ أَبْطَأَ عَلَيْهِ بِالخُرُوجِ، فَقَالَ (يَعْنِي النَّبِي ﷺ): إِنِي كُنْتُ رَكَعْتُ ركعتيْ الفَجْرِ، فقالَ: يَا رسولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَصْبَحْتَ جِدّاً، قَالَ: لَوْ أَصْبَحْتُ، أَكْثَرَ مِما أَصْبَحْتُ لَرَكَعْتُهُمَا، وَأَحْسَنْتُهُمَا وَأَجْمَلْتُهُمَا» رَوَاهُ أبو داود بإسناد حسن.

❁❁❁

بابٌ في تخفيف ركعتي الفجر
وبيان ما يقرأ فيهما، وبيان وقتهما

١١٠٢ ـ عَنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ، مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ» مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ لهما: «يُصَلِّي رَكعَتَي لفَجْرِ، فَيُخَفِّفُهُمَا، حَتَّى أَقُولَ: هَلْ قَرَأَ فيهما بِأُمِّ القُرْآنِ»؟.

وفي روايةٍ لمُسْلِم: «كَانَ يُصَلِّي رَكعَتَي الفَجْرِ إِذا سَمِعَ الأَذَانِ وَيُخَفِّفُهُمَا».

وفي روايةٍ: «إِذَا طَلَعَ الفَجْرُ».

١١٠٣ ـ وعَنْ حَفصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ إِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ للصُّبحِ، وبَدَا الصُّبحُ، صَلَّى رَكعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عليه.

وفي روايةٍ لمسلم: «كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ إِذا طَلَعَ الفَجْرُ لا يُصَلِّي إِلا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ».

١١٠٤ ـ وَعَنِ ابن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكعَةٍ من آخِرِ اللَّيْلِ، وَيُصَلِّي الرَّكعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الغَدَاةِ، وَكَأَنَّ الأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ»[2] مُتَّفَقٌ عليه.

---

(١) «فَلَمَّا خَرَجَ صَلَّى بِالنَّاسِ» أي لمّا خرج رسولُ اللَّه ﷺ صلّى بالناس صلاة الفجر، وظَهَر لبلالٍ أن الرسول ﷺ لم يصلِّ سنة الفجر، فأخبره أنه صلّاهما، ولو تأخر أكثر من ذلك حتى كادت الشمس أن تطلع لم يتركهما لعظم شأنها.

(٢) «وَكَأَنَّ الأَذَانَ بِأُذُنَيْهِ» أي كان ﷺ يسرع في القراءة في سُنّة الفجر، وكأنه يسمع الإقامة للصلاة المكتوبة، خوفاً من فوات وقتها. والسُّنّةُ التخفيفُ في سُنّة الفجر، والإطالةُ في الفريضة، وأن يقرأ في الركعة الأولى ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾ وبالثانية ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

١١٠٥ ـ وعَنِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ في رَكْعَتَي الفَجْرِ في الأُولى مِنْهُمَا: ﴿قُولُوٓاْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا﴾ الآية ١٣٦ التي في البقرة، وفي الآخِرَةِ منهما: ﴿فَـَٔامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ٥٢].

وفي روايةٍ: «في الآخرةِ التي في آل عِمرانَ: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ﴾» رَوَاهما مسلم.

١١٠٦ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَرَأَ في رَكْعَتَي الفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٠٧ ـ وَعنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عنْهُمَا، قَالَ: «رَمَقْتُ[1] النَّبيَّ ﷺ، شَهراً وَكَانَ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الفَجْرِ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وقالَ: حَديثٌ حسنٌ.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب الاضطجاع بَعْدَ ركعتي الفجر على جنبه الأيمن والحث عليه سواء كان تَهَجَّدَ بالليل أم لا

١١٠٨ ـ عَن عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبيُّ ﷺ إذا صلَّى رَكْعَتَي الفَجْرِ، اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ»[2] رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١١٠٩ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النبيُّ ﷺ يُصَلِّي، فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلاةِ العِشَاءِ إلى الفَجْرِ، إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ، فَإِذا سَكَتَ المُؤَذِّنُ مِنْ صَلاةِ الفَجْرِ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الفَجْرُ، وَجَاءَهُ المُؤَذِّنُ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، هَكَذَا حَتَّى يَأْتِيَهُ المُؤَذِّنُ للإِقَامَةِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) «رَمَقْتُ النَّبيَّ شَهْرًا» أي راقبته ولا حفظته مدة شهر، وهو يقرأ في سنة الفجر هاتين السورتين ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الكَافِرُونَ﴾ و﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾.

(٢) «اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ» يُستحب إذا صلَّى السُّنَّةَ سنة الفجر، أن يضطجع على طرفه الأيمن للراحة، اقتداءً برسول الله ﷺ، واستعداداً لصلاة الفجر، التي يُطلب فيها تطويلُ القراءة، فيكون قد استراح قبلها.

قَوْلُها: «يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ» هكذا هو في مسلم ومعناه: بَعْدَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ.

١١١٠ ـ وَعَنْ أَبي هُريرةَ رضيَ اللَّهُ عنهُ، قَالَ: قَالَ رَسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ رَكْعَتَيِ الفَجْرِ، فَلْيَضْطَجِعْ عَلَى يَمِينِهِ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ بأسانيدَ صحيحةٍ، قالَ الترمذي: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

❁❁❁

بابٌ في سُنَّة الظهر

١١١١ ـ عَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا» مُتَّفَقٌ عليه.

١١١٢ ـ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَدَعُ أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ»[1] رَوَاهُ البخاري.

١١١٣ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النبيُّ ﷺ يُصَلِّي في بَيْتِي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبعاً، ثُمَّ يَخْرُجُ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ المَغْرِبَ، ثُمَّ يَدْخُلُ فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ، وَيُصَلِّي بِالنَّاسِ العِشَاءَ، وَيَدْخُلُ بَيْتِي، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١١٤ ـ وعن أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا، حَرَّمَهُ اللَّهُ عَلَى النَّارِ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١١٥ ـ وَعَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ السائبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي أَرْبعاً بَعْدَ أَنْ تَزُولَ الشَّمْسُ قَبْلَ لظُّهْرِ، وَقَالَ: إِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ، فَأُحِبُّ أَنْ يَصعَدَ لِي فِيهَا عَمَلٌ صَالِحٌ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وَقَالَ: حَدِيثٌ حسنٌ.

---

(١) «لَا يَدَعُ أَرْبَعاً قَبْلَ الظُّهْرِ» أي لا يترك ﷺ أربع ركعات قبل صلاة الظهر، يصلّيها ركعتين، ركعتين، أو أربعاً متصلة، وهذا الحديث رواه البخاري، فالسنةُ المؤكدة هي أربعُ ركعات لا ركعتان فقط، ويتأكد هذا بقول السيدة عائشة «كان إذا لم يصلّ أربعاً قبل الظهر، صلّاهنّ بعدها».

١١١٦ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ أَرْبَعاً قَبْلَ الظهْرِ، صَلَّاهُنَّ بَعْدَهَا» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وَقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

❁❁❁

باب سُنّة العَصْر

١١١٧ ـ عَنْ عليِّ بنِ أَبي طَالبٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ النَّبِي ﷺ يُصَلِّي قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِالتَّسْلِيمِ عَلَى المَلَائِكَةِ المقرَّبِينَ، وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ المسْلِمِينَ وَالمُؤْمِنِينَ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

١١١٨ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ امْرءاً صَلَّى قَبْلَ العَصْرِ أَرْبَعاً» رَوَاهُ أَبُو دَاوُد، والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

١١١٩ ـ وَعَنْ عليِّ بنِ أَبي طالبٍ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ «أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يُصلِّي قَبْلَ العَصْرِ رَكْعَتَيْنِ» رَوَاهُ أَبُو دَاود بِإِسْنَادٍ صحيحٍ.

❁❁❁

بابٌ في سُنّة المغرب بَعدَها وقبلها

تَقَدَّمَ في هذه الأبوابِ حديثُ ابنِ عُمَرَ، وَحديثُ عائشةَ، وهما صَحيحانِ «أَنَّ النَّبي ﷺ كَانَ يُصلِّي بعْدَ المغربِ رَكْعَتَيْنِ».

١١٢٠ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا قَبلَ المَغْرِبِ، قَالَ في الثَّالِثَةِ: لِمن شَاءَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١١٢١ ـ وعن أَنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنه، قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ كِبَارَ أَصْحَابِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، يَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ عندَ المغربِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١١٢٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا نُصَلِّي عَلَى عَهْدِ رسولِ اللَّهِ ﷺ، رَكعَتَيْنِ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ـ قَبلَ المَغْرِبِ ـ فقِيلَ: أَكَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ صَلَّاهُمَا؟ قَالَ: كَانَ يَرانَا نُصَلِّيهِمَا، فَلَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٢٣ ـ وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنَّا بِالمَدِينَةِ فَإِذَا أَذَّنَ المُؤَذِّنُ لِصَلَاةِ المَغْرِبِ، ابْتَدَرُوا السَّوَارِيَ، فَرَكَعُوا رَكعَتَيْنِ، حَتَّى إِنَّ الرجل الغَرِيبَ لَيَدْخُلُ

المَسْجِدَ، فَيَحْسَبُ أَنَّ الصَّلاةَ قَدْ صُلِّيَتْ، من كَثْرَةِ مَنْ يُصَلِّيهِمَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

بابٌ في سُنّة العِشاء بعدها وقبلها

فِيهِ حديثُ ابنِ عُمَرَ السَّابِقُ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكعَتَيْنِ بَعْدَ العِشَاءِ»، وَحَديثُ عبدِ اللَّهِ بنِ مُغَفَّل: «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ»[1] مُتَّفَقٌ عليهِ. كَمَا سَبَقَ.

❁❁❁

بَابُ سُنّة الجمعَة

فِيهِ حَديثُ ابنِ عُمَرَ السَّابِقُ: «أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ، رَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الجُمُعَةِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٢٤ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنه قَالَ: قَالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الجُمُعَةَ، فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعاً» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٢٥ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي بَعْدَ الجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ في بَيْتِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

باب استِحباب جَعل النوافل في البيت سواء الراتبة وغيرها، والأمر بالتحول للنافلة من موضع الفريضة أو الفصل بينهما بكلام

١١٢٦ ـ عَنْ زيدِ بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلُّوا أَيُّها النَّاسُ في بُيُوتِكُمْ، فَإِنَّ أَفْضَلَ الصَّلاةِ، صَلَاةُ المَرْءِ في بَيْتِهِ، إِلَّا المَكْتُوبَةَ» مُتَّفَقٌ عليه.

---

(١) «بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلَاةٌ» يريد أن بين كل أذانٍ وإقامة، صلاةٌ مستحبة لمن شاء، ومن هذا الحديث استحبّ بعض الفقهاء صلاة ركعتين قبل المغرب، ولكنها غير مؤكدة لقوله ﷺ: «لمن شاء».

١١٢٧ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا مِنْ صَلَاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٢٨ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي مَسْجِدِهِ، فَلْيَجْعَلْ لِبَيْتِهِ نَصِيباً مِنْ صَلَاتِهِ، فَإِنَّ اللَّهَ جَاعِلٌ فِي بَيْتِهِ مِنْ صَلَاتِهِ خَيْراً» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٢٩ ـ وَعَنْ عُمَرَ بْنِ عَطَاءٍ «أَنَّ نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَرْسَلَهُ إِلَى السَّائِبِ ابنِ أُخْتِ نَمِرٍ، يَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ رَآهُ مِنْهُ مُعَاوِيَةُ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: نَعَمْ صَلَّيْتُ مَعَهُ الجُمُعَةَ فِي المقصُورَةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ الإمامُ، قُمتُ فِي مَقَامِي، فَصَلَّيْتُ، فَلَمَّا دَخَلَ أَرْسَلَ إِلَيَّ فقال: لا تَعُدْ لِمَا فَعَلْتَ، إِذَا صَلَّيْتَ الجُمُعَةَ، فَلا تَصِلْهَا بِصَلَاةٍ، حَتَّى تَتَكَلَّمَ أَوْ تَخْرُجَ، فَإِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ، أَنْ لا نُوصِلَ صلاة بِصَلَاةٍ، حَتَّى نَتَكَلَّمَ أَوْ نَخْرُجَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

بابٌ في الحثّ على صَلاة الوتر
وبيان أنه سُنة مؤكدة وبيان وقته

١١٣٠ ـ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «الوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ، كَصَلَاةِ المَكْتُوبَةِ، وَلَكِنْ سَنَّ رسولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: إِنَّ اللَّهَ وِتْرٌ يُحِبُّ الوِتْرَ، فَأَوْتِرُوا يَا أَهْلَ القُرْآنِ»[1] رَوَاهُ أبو داود والتِّرمِذِيُّ وقَالَ: حديثٌ حسنٌ.

١١٣١ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْها، قَالَتْ: «مِنْ كُلِّ اللَّيْلِ قَدْ أَوْتَرَ رسولُ اللَّهِ ﷺ، مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَمِنْ أَوْسَطِهِ، وَمِنْ آخِرِهِ، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٣٢ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «اجْعَلُوا آخِرَ صَلَاتِكُمْ بِاللَّيْلِ وِتْراً» مُتَّفَقٌ عليه.

---

(١) ذَهَبَ أبو حنيفة إلى وجوب الوتر، واستدل بحديث «الوترُ حقٌّ، فمن لم يوتر فليس منا» رواه أبو داود، وقال الإمام أحمد فيمن يترك الوتر متعمّداً: هذا رَجُلُ سُوء.

١١٣٣ ـ وَعَنْ أَبي سَعِيدِ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَوْتِرُوا قَبْلَ أَنْ تُصْبِحُوا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٣٤ ـ وعن عائشةَ رضيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي صَلَاتَهُ بِاللَّيْلِ، وَهِيَ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَإِذا بَقِيَ الوِتْرُ، أَيْقَظَهَا فَأَوْتَرَتْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. وفي روايةٍ له: «فَإِذا بَقِيَ الوترُ قالَ: قُومِي فَأَوْتِرِي يَا عَائِشَةُ».

١١٣٥ ـ وعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «بَادِرُوا الصُّبْحَ بالوِتْرِ» رَوَاهُ أَبو دَاود، والتِّرمِذِيُّ وقالَ: حَديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١٣٦ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهِ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ خَافَ أَنْ لَا يَقُومَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ، فَلْيُوتِرْ أَوَّلَهُ، وَمَنْ طَمِعَ أَنْ يَقُومَ آخِرَهُ، فَلْيوتِرْ آخِرَ اللَّيْلِ، فَإِنَّ صلاةَ آخِرِ اللَّيْلِ مَشْهُودَةٌ، وَذَلِكَ أَفْضَلُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

بابٌ في فضل صلاة الضُّحى وبيان أقلها وأكثرها وأوسطها، والحث على المحافظة عليها

١١٣٧ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِصِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَرْقُدَ» مُتَّفَقٌ عليه.

وَالإِيتَارُ قَبلَ النَّوْمِ إِنَّمَا يُستَحَبُّ لمَنْ لا يَثِقُ بِالاستِيقَاظِ آخِرِ اللَّيْلِ، فَإِنْ وَثِقَ، فَآخِرُ اللَّيْلِ أَفْضَلُ.

١١٣٨ ـ وَعَنْ أَبي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ: «يُصْبِحُ عَلى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ: فَكُلُّ تَسبِيحَةٍ صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَحمِيدَةٍ صَدَقَةٌ، وكل تهليلة صَدَقَةٌ، وَكُلُّ تَكْبِيرَةٍ صَدَقَةٌ، وَأَمرٌ بِالمَعْرُوفِ صَدَقَةٌ، وَنَهْيٌ عَنِ المُنْكَرِ صَدَقَةٌ، وَيُجْزِىء مِنْ ذلكَ رَكْعَتَانِ يَرْكَعُهُمَا مِنَ الضُّحَى» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٣٩ ـ وَعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالتْ: «كَانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى أَرْبَعاً، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّه» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٤٠ ـ وعنْ أُمِّ هَانِىءٍ «فَاخِتَةَ بنتِ أَبي طالبٍ» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالتْ

«ذَهَبْتُ إلى رسولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، صَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ ضُحًى» مُتَّفَقٌ عليه.

وهذا مختصر لفظِ إحدى روايات مسلم.

❁❁❁

بابٌ في تجويز صَلاَة الضُّحى من ارتفاع الشمس إلى زوالها والأفضل أن تصلى عند اشتداد الحرّ وارتفاع الضحى

١١٤١ ـ عن زيدِ بنِ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّهُ رَأَى قَوْماً يُصَلُّونَ مِنَ الضُّحَى، فَقَالَ: أَمَا لَقَدْ عَلِمُوا أَنَّ الصَّلاَةَ فِي غَيْرِ هَذِهِ السَّاعَةِ أَفْضَلُ، إِنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: صَلاَةُ الأَوَّابِينَ حِينَ تَرْمَضُ الفِصَالُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

«تَرْمَضُ» يعني: شدة الحرّ. «وَالفِصَالُ» جَمْعُ فَصِيلٍ، وَهُوَ الصَّغِيرُ مِنَ الإِبِلِ.

❁❁❁

بَابُ الحثّ على صَلاة تحية المسجد ركعتين وكراهة الجلوس قبل أن يصلي ركعتين في أي وقت دخل وسواء صلى ركعتين بنية التحية أو صلاة فريضة أو سُنة راتبة أو غيرها

١١٤٢ ـ عن أَبي قتادةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ المَسْجِدَ، فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ»[1] مُتَّفَقٌ عليه.

١١٤٣ ـ وعن جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وهو في المَسْجِدِ، فَقَالَ: صَلِّ رَكْعَتَيْنِ» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

(١) «فَلا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ» هي سنة تحية المسجد وهي سنة مستحبّة.

بابٌ في استِحباب ركعتين بَعْد الوضوء

١١٤٤ ـ عن أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ لِبِلالٍ: يَا بِلالُ حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ عَمِلْتَهُ في الإِسْلَامِ[1]، فَإِنِّي سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ بَيْنَ يَدَيَّ في الجَنَّةِ، قالَ: مَا عَمِلْتُ عَمَلاً أَرْجَى عِنْدِي مِنْ أَنِّي لَم أَتَطَهَّرْ طُهُوراً[2]، في سَاعَةٍ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ، إِلَّا صَلَّيْتُ بِذلكَ الطُّهُورِ ما كُتِبَ لي أَنْ أُصَلِّيَ» مُتَّفَقٌ عليه. وهذا لفظُ البخاري.

«الدَّفُّ»: صَوْتُ النَّعْلِ وَحَرَكَتُهُ عَلى الأَرْضِ، واللَّه أعلم.

❁❁❁

بابٌ في فضل يوم الجمعة ووجُوبها والاغتِسال له والتطيب والتبكير إليها وبيان ساعة الإجابة واستحباب إكثار ذكر الله بعد الجمعة

قال اللَّهُ تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ وَٱبْتَغُوا۟ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ وَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

١١٤٥ ـ وعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الجُمُعَةِ: فيهِ خُلِقَ آدم، وَفِيهِ أُدْخِلَ الجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٤٦ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الوُضُوءَ ثُمَّ أَتَى الجُمُعَةَ، فَاسْتَمَعَ وَأَنْصَتَ، غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَه وَبَينَ الجُمُعَةِ، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّام، وَمَنْ مَسَّ الحَصَى، فَقَدْ لَغَا»[3] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٤٧ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قالَ «الصَّلَواتُ الخَمْسُ

---

(١) «حَدِّثْنِي بِأَرْجَى عَمَلٍ» أي أخبرني عن أفضل شيء عملته ترجو ثوابه؟

(٢) «أَتَطَهَّرْ طُهُوراً» أي أتوضأ وضوءً فأصلي بذلك الوضوء ما يقدّرني الله عليه!! «سَمِعْتُ دَفَّ نَعْلَيْكَ» أي صوت مشيك في الجنة.

(٣) «وَمَنْ مَسَّ الحَصَى فَقَدْ لَغَا» أي لعب بالحصى والخطيبُ يخطب، فقد ضيّع ثوابه من أجر الجمعة.

وَالجُمُعَةُ إلى الجُمُعَةِ، وَرَمَضَانُ إلى رَمَضَانَ، مُكَفِّرَاتٌ ما بَيْنَهُنَّ إذا اجْتُنِبَتِ الكَبَائِرُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٤٨ ـ وَعَنْهُ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسولَ اللَّهِ ﷺ، يقولُ عَلى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ: «لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَنْ وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ[1]، أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللَّهُ عَلى قُلُوبِهِمْ، ثُمَّ لَيَكُونُنَّ مِنَ الغَافِلِينَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٤٩ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: إذا جَاءَ أَحَدُكُمُ الجمْعَةَ، فَلْيَغْتَسِلْ»[2] مُتَّفَقٌ عليه.

١١٥٠ ـ وعن أبي سعيدٍ الخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: غُسْلُ يَوْمِ الجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلى كلِّ مُحْتَلِمٍ»[3] مُتَّفَقٌ عليه.

المُراد بالمُحْتَلِمِ: البَالِغُ، وَالمُرَادُ بِالوُجُوبِ: وُجُوبُ اخْتِيَارٍ، كقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: حَقُّكَ وَاجِبٌ عَلَيَّ، واللَّه أعلم.

١١٥١ ـ وَعَنْ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالغُسْلُ أَفْضَلُ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقالَ حديثٌ حسنٌ.

١١٥٢ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ ما اسْتَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيَدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبِ بَيْتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلا يُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إذا تَكَلَّمَ الإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ ما بَيْنَهُ وَبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١١٥٣ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنِ

---

(١) «وَدْعِهِمُ الجُمُعَاتِ» أي تركهم لصلاة الجمعة والجماعة.

(٢) ذهب جمهور الفقهاء إلى أن غسل الجمعة سنة وليس بواجب، واستدلوا بحديث سَمُرة «ومن اغتسل فالغسلُ أفضل» رواه الترمذي.

(٣) «عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» أي على كل إنسان بالغ، والمراد من قوله: «واجب» أي مطلوبٌ ومرغوب فيه، وليس المراد منه الوجوب الشرعي، بدليل الحديث التالي «من توضأ يومَ الجمعة فبها ونِعْمَتْ، ومن اغتسلَ فالغسلُ أفضلُ» رواه الترمذي.

اغْتَسَلَ يَوْمَ الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ في السَّاعَةِ الأُولى، فَكَأَنَّما قَرَّبَ بَدَنَةً[١]، وَمَنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبشاً أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّما قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً فَإِذَا خَرَجَ الإمامُ، حَضَرَتِ المَلائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكرَ» مُتَّفَقٌ عليه.

قوله: «غُسلَ الجَنَابَةِ» أي: غُسلاً كَغُسلِ الجَنَابَةِ في الصِّفَةِ.

١١٥٤ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَقَالَ: «فِيها سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُها عَبْدٌ مُسلِمٌ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ شَيْئاً، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاه» وَأَشَارَ بِيَدِهِ يُقَلِّلُهَا، مُتَّفَقٌ عليه.

١١٥٥ ـ وَعَنْ أَبي بُرْدَةَ بنِ أَبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بن عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَسَمِعْتَ أَبَاكَ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، في شَأْنِ سَاعَةِ الجُمُعَةِ؟ قَالَ: قُلتُ: نعمْ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: هي مَا بَيْنَ أَنْ يَجْلِسَ الإمامُ إلى أَنْ تُقْضَى الصَّلاةُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٥٦ ـ وَعَنْ أَوسِ بنِ أَوسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الجُمُعَةِ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ»[٢] رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

❁❁❁

(١) «فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً» أي تصدّق لوجهِ اللّه تعالى بناقةٍ أو جملٍ، ومعنى «راح» أي ذهب مبكّراً في الساعات الأولى من النهار، واختلف العلماء في هذه الساعات، فقيل: إن المراد أول المبكّرين إلى المسجد للصلاة، فقد يكون قبل الأذان بساعة، والصحيح أن المراد الساعات الزمنية من أول صباح الجمعة، وهو الأصح واللّه أعلم.

(٢) «فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ» أي تخبرني الملائكة بمن صلّى عليَّ من أمّتي حتى أردّ عليه، وحياتُه ﷺ في القبر حياةٌ برزخية، تختلف عن حياة غيره من البشر، وللحديث تتمة، وهي «قالوا يا رسول اللّه: كيف تُعرَضُ عليك صلاتُنا وقد أَرِمْتَ؟ ـ أي بليتَ ـ قال: إن اللّه حرّم على الأرض أن تأكل أجسادَ الأنبياء» رواه أبو داود.

بابٌ في استِحباب سجُود الشكر
عند حصول نعمة ظاهرة أو اندفاع بلية ظاهرة

١١٥٧ ـ عَنْ سعْدِ بنِ أَبي وَقَّاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَكَّةَ نُرِيدُ المَدِينَةَ، فَلَمَّا كُنَّا قَرِيباً مِن عَزْورَاءَ، نَزَلَ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ، فَدَعَا اللَّهَ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ سَاجِداً، فَمَكَثَ طَوِيلاً، ثُمَّ قامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ سَاعَةً، ثُمَّ خَرَّ ساجِداً ـ فَعَلَهُ ثَلاثاً ـ وَقَالَ: إِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي، وَشَفَعْتُ لأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أُمَّتِي، فَخَرَرْتُ ساجِداً لِرَبِّي شُكْراً، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي ثُلُثَ أُمَّتِي، فَخَرَرْتُ ساجِداً لِرَبِّي شُكْراً، ثُمَّ رَفَعْتُ رَأْسِي، فَسَأَلْتُ رَبِّي لأُمَّتِي، فَأَعْطَانِي الثُّلُثَ الآخَرَ، فَخَرَرْتُ ساجِداً لِرَبِّي»[1] رَوَاهُ أَبو داودَ.

❁❁❁

بابٌ في فضل قيام الليل

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ ٱلَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِۦ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰٓ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿تَتَجَافَىٰ جُنُوبُهُمْ عَنِ ٱلْمَضَاجِعِ﴾ الآية [السجدة: ١٦].

وقال تَعَالَى: ﴿كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ ٱلَّيْلِ مَا يَهْجَعُونَ﴾ [الذاريات: ١٧].

١١٥٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُومُ مِنَ اللَّيْلِ حَتى تَتَفَطَّرَ قَدَمَاهُ، فَقُلْتُ لَهُ: لِمَ تَصْنَعُ هذَا يا رَسُولَ اللَّهِ، وَقَد غُفِرَ لَكَ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَما تَأَخَّرَ؟ قَالَ: أَفَلا أَكُونُ عَبْدَاً شَكُوراً!» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٥٩ ـ وَعَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفاطِمَةَ لَيْلاً، فَقَالَ: أَلا تُصَلِّيَانِ؟»[2] مُتَّفَقٌ عليه.

«طَرَقَهُ»: أَتَاهُ لَيْلاً.

---

(١) «فَخَرَرْتُ لِرَبِّي سَاجِداً» فيه دليل على مشروعية سجود الشكر، والكرامة التي أكرم الله بها رسوله ﷺ، بقبول شفاعته في أمته جميعها، كما أيّده الحديث الآخر «لكلّ نبيٍّ دعوةٌ مستجابة، وقد تعجّل كلُّ نبيٍّ دعوتَه، وإني قد اختبأتُ دعوتي شفاعةً لأمتي، فهي نائلةٌ كلَّ من قال لا إله إلا الله خالصاً من قلبه» رواه مسلم.

(٢) «أَلا تُصَلِّيَانِ»؟ المرادُ: صلاة قيام الليل التي هي شعارُ المتقين!! وللحديث تتمةٌ وهي «فقالَ ـ

١١٦٠ ـ وَعَنْ سالم بنِ عبدِ اللَّهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «نِعْمَ الرَّجُلُ عَبْدُ اللَّهِ لَوْ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ!! قالَ سالِمٌ: فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بعْدَ ذلكَ لا يَنَامُ مِنَ اللَّيْلِ إِلَّا قليلاً» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٦١ ـ وَعَنْ عَبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عَبْدَ اللَّهِ لا تكن مِثْلَ فُلانٍ، كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٦٢ ـ وعنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ! قالَ: ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ في أُذُنَيْهِ، أو قال: في أُذُنِهِ»[1] مُتَّفَقٌ عليه.

١١٦٣ ـ وعَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلى قافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ، إذا هُوَ نَامَ، ثَلاثَ عُقَدٍ، يَضرِبُ عَلى كلِّ عُقْدَةٍ: عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارقُد، فإنِ اسْتَيقَظَ، فَذَكَرَ اللَّهَ تَعالى انحَلَّت عُقْدَةٌ، فإن تَوَضَّأَ، انحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإنْ صَلَّى، انحلَّتْ عُقْدَهُ كلُّها، فأصبَحَ نَشِيطاً طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ» مُتَّفَقٌ عليه.

«قافِيَةُ الرَّأْسِ»: آخِرُهُ.

١١٦٤ ـ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بنِ سلام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قالَ: «أَيُّها النَّاسُ: أَفْشُوا السَّلَامَ، وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ، وَصَلُّوا باللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيامٌ، تَدخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١١٦٥ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ شَهْرُ اللَّهِ المُحَرَّمُ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيْلِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٦٦ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «صَلاةُ

= عليٌّ: يا رسولَ اللَّه، أنفُسُنا بيد اللَّه، فإذا شاء أن يبعثَنا بعثَنا!! فانصرف رسول اللَّه ﷺ قال: وسمعتُه يقول وهو منصرفٌ يضربُ فخذه «وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً» رواه البخاري.

(١) «ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ» كنايةٌ عن استيلاء الشيطان عليه، حتى أضاع صلاةَ الفجر، ولم يُرِدْ ﷺ حقيقةَ البول، ومثلُ هذه الكنايات مشهورٌ، قال ﷺ: «حتى تذوقي عُسَيْلَته ويذوقَ عُسَيْلتك» كنّى به عن الجماع.

اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٦٧ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٦٨ ـ وَعَنْ أَنَسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لا يَصُومَ مِنْهُ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لا يُفْطِرَ مِنْهُ شَيْئاً، وَكَانَ لا تَشَاءُ أَنْ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّياً إِلا رَأَيْتَهُ، وَلا نَائِماً إِلا رَأَيْتَهُ»[1] رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١١٦٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً (تَعْنِي فِي اللَّيْلِ) يَسْجُدُ السَّجْدَةَ مِنْ ذَلِكَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً، قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُنَادِي لِلصَّلاةِ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

١١٧٠ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً[2]: يُصَلِّي أَرْبَعاً فَلا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ! ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعاً لا تَسْأَلْ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ! ثُمَّ يُصَلِّي

---

(١) المعنى: ما كان يعيّن بعض الليل للنوم، وبعضه للصلاة كأصحاب الأوراد، وكذا الصوم بل كان يخالف بين أوقاتهما، ليكونا شاقين على النفس لا عادتين لها، فإنه إذا صام مدة صار عادة له واطمأنت له النفس، فإذا أفطر كان شاقاً عليها وكذا عكسه.

(٢) حديث «ما كان ﷺ يزيدُ في رَمَضانَ وَلا في غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً» السيدة عائشة تحكي ما رأته من رسول الله ﷺ، ولا ينافي هذا ما ثبت عن ابن عباس أنه صلى مع رسول الله ﷺ اثنتي عشرة ركعة، ثم أوتر ﷺ كما في رواية البخاري، وفي صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ صلّى في ليلةٍ سبعَ عشرةَ ركعة، والسيدة عائشة واحدة من إحدى تسع زوجات، وحتى يأتي دورُ قسمتها تحتاج إلى ثمان ليال، فما يزعمه البعضُ أن الزيادة في صلاة «قيام رمضان» إلى عشرين ركعة بدعة ضلالة، استناداً إلى حديث عائشة خطأ فاحش، لا يقول به رجل يزعم العلم، ومنذ عصر الصحابة إلى عصرنا هذا، يُصَلِّي المسلمون في الحرمين الشريفين صلاة التراويح عشرين ركعة، كما أن هذا الزعم فيه تضليل للأمة الإسلامية، ورسول الله ﷺ يقول: «لا تجتمعُ أمتي على ضلالة» وانظر الروايات الست في صحيح البخاري في باب قيام الليل، وكلّها تزيد على رواية السيدة عائشة رضي الله عنها.

واقرأ كتابنا «الهديُ النبوي الصحيح في صلاة التراويح» ففيه شفاء للعليل.

ثلاثاً!! فَقُلْتُ: يَا رسَولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَن تُوتِرَ!؟ فقال: يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنَيَّ تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلبي»[1] مُتَّفَقٌ عليه.

١١٧١ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَيقُومُ آخِرَهُ فَيُصلي» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٧٢ ـ وَعَنِ ابنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمْ يَزَلْ قَائماً حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرِ سُوءٍ! قِيل: مَا هَمَمْتَ؟ قَالَ: هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدَعَهُ»[2] مُتَّفَقٌ عليه.

١١٧٣ ـ وَعَنْ حُذَيفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَافْتَتَحَ البَقَرَةَ، فقلتُ: يَرْكَعُ عِنْدَ المِائَةِ، ثُمَّ مَضَى، فقلتُ: يُصَلِّي بها في رَكعَةٍ[3]، فَمَضَى، فَقُلْتُ: يَرْكَعُ بها، ثُمَّ افْتَتَحَ النِّسَاءَ فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ، فَقَرَأَهَا، يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً[4] إِذا مَرَّ بآيَةٍ فِيها تَسْبِيحٌ، سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ، سَأَلَ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ، تَعَوَّذَ، ثُمَّ رَكَعَ فَجَعَلَ يَقُولُ: سُبْحَانَ رَبِّيَ العظيم، فكان ركوعه نحواً من قيامه، ثم قال: سمع اللَّه لمن حمده ربنا لكَ الحَمْدُ، ثُمَّ قَامَ طَوِيلاً قَرِيباً ممَّا رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَقَالَ: سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى، فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيباً مِنْ قِيَامِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٧٤ ـ وَعَنْ جابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيُّ الصَّلاةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: طُولُ القُنُوتِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ. المرادُ بِالقُنُوتِ: القِيَامُ.

١١٧٥ ـ وَعَنْ عَبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ

---

(١) هذا من خصائص الأنبياء ولذا لا ينتقض وضوؤهم بالنوم، وأما نومه في قصة الوادي حتى طلعت الشمسُ وفات وقت الصلاة، فلأن طلوع الفجر والشمس متعلق بالعين وهي نائمة لا بالقلب، وأما الحديثُ فمتعلق بالقلب.

(٢) يعني من كثرة ما أطال النبي ﷺ في القراءة والصلاة، وكانت صلاة تهجد في الليل، فلم يتحمّل ابن مسعود ذلك لضعفه ونشاط النبي ﷺ.

(٣) معناه: ظننت أنه يسلم بها فيقسمها على ركعتين وعلى هذا فقوله (ثم مضى) معناه قرأ معظمها بحيث غلب على ظني أنه لا يركع لركعة الأولى إلا في آخر البقرة، فحينئذ قلت يركع بها الركعة الأولى فجاوز وافتتح النساء.

(٤) الترسل: ترتيل الحروف وأداؤها حقها دون إسراع في القراءة ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾.

اللَّهِ ﷺ قالَ: «أَحَبُّ الصَّلاةِ إلى اللَّهِ صَلاةُ دَاوُدَ، وَأَحَبُّ الصيامِ إلى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثلثه وَيَنَامُ سُدُسَهُ، وَيَصُومُ يَوْماً وَيُفْطِرُ يوماً» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٧٦ ـ وَعَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ في اللَّيْلِ لَسَاعَةً، لَا يُوافقُهَا رَجُلٌ مسلم، يَسْأَلُ اللَّهَ تعالى خَيْراً مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ، وَذَلِكَ كلَّ لَيْلَةٍ»[1] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٧٧ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «إذا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلْيَفْتَتِحِ الصَّلَاةَ بِركعَتَيْنِ خَفيفَتَيْنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٧٨ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلاتَهُ بِرَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٧٩ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا فَاتَتْهُ الصَّلاةُ مِن اللَّيلِ، مِنْ وَجَعٍ أَوْ غَيْرِهِ، صَلَّى من النَّهارِ ثِنتي عَشْرَةَ رَكْعَةً» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٨٠ ـ وَعَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ[2]، أَوْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاةِ الفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ، كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ»[3] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٨١ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قال رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّى وَأَيْقَظَ امْرَأَتَهُ، فإن أَبَتْ نَضَحَ في وَجْهِهَا المَاءَ[4]، رَحِمَ اللَّهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَصَلَّتْ وَأَيْقَظَتْ زَوْجَهَا، فَإِنْ أَبى نَضَحَتْ في وَجْهِهِ المَاءَ» رَوَاهُ أَبو داود بإسنادٍ صحيح.

---

(١) فيه حث على الدعاء في الليل وحضٌ عليه، وأبهم الساعة في جميعه طلباً لإحيائه بالتوجه للمولى، وعدم الغفلة فيه بالنوم.

(٢) «مَنْ نَامَ عَنْ حِزْبِهِ» أي تلاوته لكتاب الله في الصلاة أو خارج الصلاة.

(٣) «كُتِبَ له كَأَنَّمَا قَرَأَهُ بِاللَّيْلِ» فيه إشارة إلى فضل قيام الليل، وتلاوة القرآن فيه.

(٤) «نَضَحَ فِي وَجْهِهَا المَاءَ» أي رشّ على وجهها الماء لتستيقظ وتصلّي، وهذا من باب التعاون على البرّ والتقوى، وكلٌّ من الزوجين يتسابق مع الآخر.

١١٨٢ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا، قَالا: قَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا أَيقَظَ الرَّجُلُ أَهْلَهُ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّيا ـ أَوْ صَلَّى ـ رَكعَتَيْنِ جَمِيعاً، كُتِبَا فِي الذَّاكِرِينَ والذَّاكِراتِ» رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيح.

١١٨٣ ـ وعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَرْقُدْ، حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ النَّوْمُ، فَإِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا صَلَّى وَهُوَ نَاعِسٌ، لَعَلَّهُ يَذْهَبُ يَسْتَغْفِرُ، فَيَسُبُّ نَفْسَهُ»[1] مُتَّفَقٌ عليه.

١١٨٤ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذا قَامَ أَحَدُكُمْ، مِنَ اللَّيْلِ فَاسْتَعجَمَ القُرآنُ[2] على لِسَانه، فَلَم يَدرِ مَا يَقُولُ، فَلْيَضْطَجِعْ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

بابٌ في استِحباب قيام رَمضان وهو التراويح

١١٨٥ ـ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إيماناً وَاحْتِساباً[3]، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّم مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١١٨٦ ـ وَعَنْهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ، من غير أن يأمرهم فيه بعزيمة، فيقول: من قام رَمَضَانَ إِيمَاناً وَاحْتِساباً، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

بابٌ في فضل قيام ليلة القدْر وبَيان أرجى لياليها

قَالَ اللَّهُ تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةِ ٱلْقَدْرِ﴾ [القدر: ١] إلى آخِرِ السورة.

وقال تعالى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ﴾ الآيات [الدخان: ٣].

---

(١) «لَعَلَّهُ يَسْتَغْفِرُ فَيَسُبُّ نَفْسَهُ» أي بدل أن يذكر الله يدعو على نفسه، لغلَبَة النعاس عليه، وعلاجُه أن ينام حتى يصحو قلبُه.

(٢) «فَاسْتَعْجَمَ الْقُرآنُ عَلَى لِسَانِهِ» أي شقَّتْ تلاوته عليه وصعُبت عليه القراءةُ فليَذْهبْ وليَنَمْ.

(٣) «إِيمَاناً وَاحْتِسَاباً» أي تصديقاً لوعد الله، وطلباً للأجر من الله.

١١٨٧ ـ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ قَامَ لَيْلَةَ القَدْرِ إِيماناً واحْتِساباً، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتفقٌ عليه.

١١٨٨ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رضِيَ اللّه عَنْهُمَا، أَنَّ رِجَالاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَأَوا لَيْلَةَ القَدْرِ في المَنَامِ، في السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ في السَّبْعِ الأَوَاخِرِ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّيهَا، فَلْيَتَحَرَّهَا في السَّبْعِ الأَواخر» مُتفقٌ عليه.

١١٨٩ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ يُجَاوِرُ في العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، ويَقُول: «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ[1] في العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» مُتفقٌ عليه.

١١٩٠ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللّه عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: «تَحرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ في الوَتْرِ منَ العَشْرِ الأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ» رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

١١٩١ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللّه عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «إِذا دَخَلَ العَشْرُ الأَوَاخِرُ مِنْ رَمَضَانَ، أَحْيا اللَّيْلَ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ، وَجَدَّ وَشَدَّ المِئْزَرَ»[2] مُتفقٌ عليهِ.

١١٩٢ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ يَجتَهِدُ في رَمضانَ مَا لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ، وفي العَشْرِ الأَوَاخِرِ منه، مَا لا يَجْتَهِدُ في غَيْرِهِ» رَوَاهُ مُسلمٌ.

١١٩٣ ـ وَعَنْهَا رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «قُلْتُ: يا رَسول اللّه أَرَأَيْتَ إِن عَلِمْتُ أَيُّ لَيلةٍ لَيْلَةُ القَدْرِ؟ مَا أَقُولُ فيها؟ قَالَ: قولي: اللَّهُمَّ إِنَّكَ عَفُوٌّ تُحِبُّ العَفْوَ فاعْفُ عنِّي» رَوَاهُ التِرْمذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

❁❁❁

(١) «تَحَرَّوْا لَيْلَةَ القَدْرِ» أي التمسوها واطلبوها في العشر الأواخر من رمضان.

(٢) «وَشَدَّ المِئْزَرَ» أي جدّ واجتهد في عبادة اللّه، فهو كناية عن المسارعة إلى الطاعة والعبادة.

بابٌ في فضل السّواك وخصال الفطرة

١١٩٤ ـ عَنْ أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ، أنَّ رَسُولَ اللّه ﷺ قَالَ: «لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلى أُمّتي، أوْ على النّاس، لأمَرْتُهُمْ بِالسّواكِ مَعَ كلّ صَلاةٍ» مُتفقٌ عليهِ.

١١٩٥ ـ وَعَنْ حُذيفَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ، قالَ: «كَانَ رَسُولُ اللّه ﷺ إذا قَامَ مِنَ اللّيلِ يَشُوصُ فَاهُ بالسّوَاكِ» مُتّفقٌ عليه.

«الشَّوْصُ»: الدَّلكُ.

١١٩٦ ـ وَعَنْ عَائشةَ رَضِيَ اللّه عَنْهَا قَالَتْ: «كنّا نُعِدُّ لرَسُولِ اللّه ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ، فَيَبْعَثُهُ اللّه ما شَاءَ أنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللّيْلِ، فَيَتَسَوّكُ، وَيَتَوَضّأُ وَيُصَلّي» رَوَاهُ مُسلمٌ.

١١٩٧ ـ وعَنْ أنسٍ رَضِيَ اللّه عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللّه ﷺ: «أكثَرْتُ عَليكُم في السّوَاكِ» رَوَاهُ البُخاريُّ.

١١٩٨ ـ وَعَنْ شُرَيحِ بنِ هَانِىءٍ قالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهَا: «بأيِّ شيْءٍ كانَ يَبْدَأُ النَّبيُّ ﷺ إذَا دَخَلَ بَيْتَهُ؟ قَالَتْ: بِالسّوَاكِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١١٩٩ ـ وَعَنْ أبي مُوسَى الأشعَرِيِّ رَضِيَ اللّه عَنْهُ، قَالَ: «دَخَلتُ عَلى النَّبيِّ ﷺ، وَطَرَفُ السّواكِ على لِسانِهِ» مُتّفَقٌ عَليهِ، وهذا لَفْظُ مُسلِمٍ.

١٢٠٠ ـ وَعَنْ عائِشَةَ رَضِيَ اللّه عَنْها، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قَالَ: «السّوَاكُ مَطْهَرةٌ للفَمِ، مَرْضَاةٌ للرَّبِّ» رَوَاهُ النَّسائيُّ، وابنُ خُزَيمَةَ في صحيحِهِ بأسانيدَ صحيحةٍ.

وذَكَرَ البُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللّهُ في صَحِيحِهِ هذَا الحَدِيثَ تَعليقاً بصيغَةِ جَزْمٍ، فَقالَ: وقَالَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللّهُ عَنْهَا.

١٢٠١ ـ وَعَنْ أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللّه عَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قَالَ: «الفِطرَةُ خَمْسٌ، أوْ خَمْسٌ مِنَ الفِطرَةِ: الخِتان، وَالاسْتِحْدَادُ[1]، وَتقليمُ الأظفَارِ، وَنَتف الإبطِ، وَقَصُّ الشَّارِبِ» مُتفقٌ عليهِ.

الاسْتِحْدَادُ: حَلْقُ العَانَةِ، وَهُوَ حَلْقُ الشعْرِ الذي حَوْلَ الفَرْجِ.

(١) «الاسْتِحْدَادُ» حلقُ شعر العَانة، وهو ما ينبتُ من الشعر حول الذَّكَرِ، فهذه الأمور الخمسة من سنن الأنبياء والمرسلين.

١٢٠٢ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهَا قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الفِطرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ، وَالسِّوَاكُ، واسْتِنشَاقُ المَاءِ، وَقَصُّ الأَظفَارِ، وغَسْلُ البَرَاجِمِ، وَنَتفُ الإبطِ، وَحَلقُ العَانَةِ، وانتِقَاصُ المَاءِ، قال الرَّاوِي: ـ وَنَسِيتُ العَاشِرَةَ إِلَّا أَن تَكونَ المَضمَضَةُ ـ قالَ وَكِيعٌ وَهُوَ أَحَدُ رُوَاتِهِ: انتِقَاصُ الماءِ، يَعْنِي: الاسْتِنْجَاءَ» رَوَاهُ مُسلِمٌ.

«البَرَاجِمُ» بالباء الموحدةِ والجيمِ، وهِي: عُقَدُ الأَصَابِعِ «وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ» مَعْنَاهُ: لا يَقُصُّ مِنْهَا شَيئاً.

١٢٠٣ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «أَحْفُوا الشَّوَارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحَى»[1] مُتفقٌ عليهِ.

❁❁❁

بابٌ في تأكيد
وجُوب الزكاة وبَيان فضلها ومَا يتعلّق بهَا

قَالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَءَاتُوا الزَّكَوٰةَ﴾ [البقرة: ٤٣].

وقالَ اللَّه تَعَالَى: ﴿وَمَا أُمِرُوٓا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: ٥].

وقَالَ تَعَالَى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

١٢٠٤ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُما، أَنَّ رَسُولَ اللَّه ﷺ قَالَ: «بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللَّه، وأَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُه، وَإِقَامِ

---

(١) «أَحْفُو الشَّوَارِبَ، وأَعْفُوا اللِّحَى» أي قُصُّوا شعر الشارب، واتركوا شعرَ اللحية، والمرادُ المنعُ من حلق اللحية، ولا ينافي هذا تهذيبَها وقصَّ الزائد منها على القبضة، فقد كان «عبد اللَّه بن عمر» إذا اعتمر قَبَض على لحيته، فما زاد منها أمر الحلّاق بقصّه كما رواه عنه البخاري، وفي سنن الترمذي «كان رسول اللَّه ﷺ يأخذ من لحيته، من طولها وعرضها» فالإسلام ذوقٌ وكمالٌ وجمال، ومن الجهالة أن تترك اللحيةُ بدون تهذيب ولا تشذيب، حتى تضرب إلى سُرّته، وقد قال ﷺ لأصحابه وهو راجع من إحدى الغزوات «إنكم قادمون على إخوانكم، فأصلحوا لباسكم، وأصلحوا رحالكم، حتى تكونوا كالشامة، فإن اللَّه يكره الفُحش والتفحش» قال المناوي: محلُّ الإعفاء في غير ما طال من أطرافها حتى تخرج عن السَّمْت، بدليل أن الرسول ﷺ كان يأخذ من عرضها وطولها.

الصَّلَاةِ، وَإِيتاءِ الزَّكَاةِ، وَحَجِّ البَيْتِ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٠٥ ـ وعن طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّه رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، قالَ: «جَاءَ رَجُلٌ إلى رَسُولِ اللَّه ﷺ، مِن أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرُ الرَّأْسِ[١] نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ[٢] وَلا نَفْقَهُ ما يَقُولُ، حتى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّه ﷺ، فإذا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإسْلام، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: خَمْسُ صَلَواتٍ في اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، قالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قالَ: لا، إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ[٣]، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: وصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لا، إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وهُوَ يَقُولُ: وَاللَّه لا أَزِيدُ عَلى هذا وَلا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: أَفْلَحَ إنْ صَدَقَ»[٤] مُتفقٌ عليه.

١٢٠٦ ـ وَعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُما «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذاً رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، إلى اليَمَنِ فَقَالَ: ادْعُهُمْ إلى شَهَادَةِ أَنْ لا إلَهَ إلَّا اللَّه وَأَنِّي رَسُولُ اللَّه، فإنْ هُم أَطَاعُوا لِذلكَ[٥]، فَأَعْلِمْهُم أَنَّ اللَّه تَعالى، افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمسَ صَلواتٍ في كُلِّ يَوْمٍ وَليلةٍ، فَإن هُمْ أَطاعُوا لِذلكَ، فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللَّه افْتَرَضَ عَلَيهِم صَدَقَةً تُؤخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ، وَتُرَدُّ على فُقَرائِهِم» مُتَّفَقٌ عليهِ.

١٢٠٧ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أُمِرْتُ أَنْ أُقاتِلَ النَّاسَ حتى يَشْهَدُوا أَنْ لا إلهَ إلَّا اللَّه، وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولُ اللَّه، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكاةَ، فَإذَا فَعَلُوا ذلِكَ، عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إلَّا بِحَقِّ الإسْلَامِ، وَحِسَابُهُمْ عَلى اللَّه» مُتفقٌ عَلَيهِ.

١٢٠٨ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّه عنْهُ، قَالَ: «لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّه ﷺ،

---

(١) «ثَائِرُ الرَّأْسِ» أي منتشر شعر رأسه ومنتفش كحالة الأعراب.

(٢) «نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ» أي صوته الشديد المرتفع غير المفهوم، لأنه كان ينادي من بعيد، حتى اقترب من رسول اللَّه ﷺ.

(٣) «إلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ» أي إلا أن تتطوّع فتصلّي للَّه نافلة غير الفروض الخمسة.

(٤) «أَفْلَحَ إنْ صَدَقَ» أي فاز بالمطلوب والمحبوب إن أتى بهذه الفرائض.

(٥) «فَإنْ هُمْ أَطَاعُوا لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ» أي فإن هم استجابوا لما فُرض عليهم من الصلاة، فأعلِمْهم أن اللَّه فرض عليهم فريضةً أخرى هي «الزكاة» والغرضُ من ذلك: التدرُّج في الدعوة إلى اللَّه، وقبولها بطيب نفس، دون أن يكون عليهم إثقال، بكثرة الفرائض والواجبات.

وَكانَ أَبو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ العرَبِ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ: كيف تُقَاتِلُ النَّاسَ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «أُمِرتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إلهَ إلَّا اللَّه، فَمَنْ قَالَها، فَقَدْ عَصَمَ مِني مَالَهُ وَنَفْسَهُ إلَّا بِحَقِّهِ، وَحِسَابُهُ عَلى اللَّه»؟! فَقَالَ أَبو بَكْرٍ: واللَّه لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ، فإنَّ الزكاةَ حَقُّ المَالِ[1]!! واللَّه لَو مَنَعُونِي عِقَالاً[2] كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إلى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلى مَنعِهِ. قَالَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّه عَنْهُ: فَوَاللَّه مَا هُوَ إلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللَّه قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبي بَكْرٍ للقِتَالِ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ»[3] مُتفقٌ عليهِ.

١٢٠٩ ـ وَعَنْ أبي أيوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أن رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الجَنَّةَ، قَالَ: تَعْبُدُ اللَّه لا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكاةَ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ» مُتَّفَقٌ عليهِ.

١٢١٠ ـ وَعَنْ أبي هُريرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ «أَنَّ أَعرَابِياً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يا رَسُولَ اللَّه: دُلَّني عَلى عَمَلٍ، إذا عَمِلْتُهُ، دَخَلْتُ الجَنَّةَ قَالَ: تَعْبُدُ اللَّه، ولا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ المَفْرُوضَةَ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ» قَالَ: وَالذي نَفْسِي بِيَدِهِ، لا أَزِيدُ عَلى هذا[4]. فَلَمَّا وَلَّى، قالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إلى رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الجَنَّةِ، فَلْيَنْظُرْ إلى هذا» مُتَّفَقٌ عليهِ.

١٢١١ ـ وَعَنْ جَرِيرِ بنِ عَبدِ اللَّه رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، قَالَ: «بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ، عَلى إقَامِ الصَّلاةِ، وَإيتَاءِ الزَّكَاةِ، والنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيهِ.

---

(١) «فإنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ المَالِ» إنما استحلَّ الصِّدِّيقُ نِتالَ من امتنعَ عن الزكاة، لأن الزكاة فريضةٌ كالصلاة، وإذا كانت الصلاةُ حقَّ اللَّه، فإن الزكاة حقُّ الفقراء، وهي داخلة في قوله ﷺ: «إلَّا بحقِّه» وهذه كلُّها من حقوق الإسلام، فعمرُ أخذَ بظاهر أول الحديث، قبل أن ينظر إلى آخره، وأبو بكر نظر إلى آخر الحديث «إلا بحقه» فأصاب الفهم.

(٢) «لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً» هو الحبلُ الذي يُربط به البعير، أي لو منعوني من الزكاة مقدارَ هذا الحبل، لقاتلتهم عليه.

(٣) «فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الحَقُّ» أي اجتهد فطابق اجتهاده الحقَّ والصواب.

(٤) «لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا» قال الطبراني: هذا الحديث ونحوُه، خُوطب به أعرابٌ حديثو عهدٍ بالإسلام، فاكتفى ﷺ منهم بفعل الواجب في ذلك الوقت، لئلا يثقل ذلك عليهم فيملُّوا، حتى إذا انشرحت صدورهم لفهم الإسلام، حرصوا على تحصيل ثواب المندوبات وسَهُلت عليهم.

١٢١٢ ـ وَعَنْ أَبي هُريرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللَّه ﷺ: «مَا مِنْ صَاحِبِ ذَهَبٍ، وَلَا فِضَّةٍ، لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا[١] إِلَّا إذا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ[٢]، فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا في نار جَهَنَّمَ، فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ، وَجَبِينُهُ، وَظَهْرُهُ، كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعيدَتْ لَهُ في يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ العِبَادِ فَيُرَى سَبِيلُهُ، إمَّا إلى الجَنَّةِ، وَإمَّا إلى النَّارِ، قِيلَ: يا رَسُولَ اللَّه فالإبِلُ؟ قَالَ: وَلا صاحِبِ إبِلٍ لا يُؤَدِّي مِنْهَا حَقَّهَا، وَمِنْ حَقِّهَا حَلْبُهَا يَوْمَ وِرْدِهَا، إلَّا إذا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ بُطِحَ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ أَوْفَرَ ما كانَتْ، لا يَفْقِدُ مِنْهَا فَصِيلاً وَاحِداً، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا، وَتَعَضُّهُ بِأَفْوَاهِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولاها، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاها، في يَوم كانَ مِقْدَاره خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ العِبادِ، فَيُرَى سَبِيلُه، إمَّا إلى الجَنَّةِ وَإمَّا إلى النارِ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّه فَالْبَقَرُ وَالغَنَمُ؟ قالَ: وَلا صَاحِبِ بَقَرٍ وَلا غَنَمٍ لا يُؤَدِّي مِنها حقَّهَا، إلَّا إذا كَانَ يَوْمُ القِيَامَةِ، بُطِحَ لَها بِقَاعٍ قَرْقَرٍ[٣]، لا يَفْقِدُ مِنْهَا شَيْئاً، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ[٤]، وَلا جَلْحَاءُ، وَلا عَضْبَاءُ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا، وَتَطَؤُهُ بِأَظْلافِهَا، كُلَّمَا مَرَّ عَلَيْهِ أُولاها، رُدَّ عَلَيْهِ أُخْرَاها، في يَوم كانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ العِبَاد، فَيُرَى سَبِيلُهُ إمَّا إلى الجَنَّةِ وَإمَّا إلى النَّارِ، قِيلَ: يا رَسُولَ اللَّه فالخَيْلُ؟ قَالَ: الخَيْلُ ثَلاثَةٌ: هِيَ لِرَجُلٍ وِزْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، فَأَمَّا التي هِيَ لَهُ وِزْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا رِيَاءً وَفَخْراً، وَنِوَاءً عَلى أَهْلِ الإسْلامِ[٥]، فهِيَ لَهُ وِزْرٌ، وَأَمَّا التي هِيَ لَهُ سِتْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا في سَبِيلِ اللَّه، ثُمَّ لَم يَنْسَ حَقَّ اللَّه في ظُهُورِهَا،

---

(١) «ذَهَبٍ وَفِضَّةٍ لَا يُؤَدِّي منها حَقَّهَا» أي لا يؤدي الحقّ الواجب فيها وهو الزكاة.

(٢) «صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ» أي صارت مذابةً كالصفائح، وأحميَ عليها في نار جهنم وعُذّب بها، وهذا الحديث توضيحٌ لقوله تعالى: ﴿يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ...﴾ الآية.

(٣) «بِقَاعٍ قَرْقَرٍ» أي أرضٍ واسعة مستوية «أَوْفَرَ مَا كَانَتْ» أي أسمَنَ شيءٍ وأعظمه، لتطأهُ بأقدامها، جزاءً له على منعه الزكاة.

(٤) «لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ» أي معكوفةُ القرنين «ولا عَضْبَاءُ» أي مكسورة القرون «ولا جَلْحَاءُ» ليس لها قرون، وفي الحديث إشارة إلى أنها في غاية القوة والسلامة، ليكون أوجعَ للمنطوح بها، ولهذا قال: «تنطحه».

(٥) «وَنِوَاءً عَلَى أَهْلِ الإسْلَامِ» أي معاداة على المسلمين، وإرادة السوء لهم.

وَلا رِقابِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَأَمَّا التي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا في سَبِيلِ اللَّه لأَهْلِ الإِسْلام، في مَرْجٍ، أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَكَلَت مِن ذلكَ المَرجِ أَوِ الرَّوْضَةِ مِن شيْءٍ إِلَّا كُتِبَ لَهُ عَدَدَ مَا أَكَلَت حَسَنَاتٌ، وَكُتِبَ لَهُ عَدَدَ أَرْوَاثِهَا وَأَبْوَالِهَا حَسَنَاتٌ، وَلا تَقْطَعُ طِوَلَها[1] فاسْتَنَّت شَرَفاً أَو شَرَفَيْنِ إِلَّا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَدَدَ آثارِهَا، وأَرْوَاثِهَا حَسَنَاتٍ، وَلا مَرَّ بها صَاحِبُهَا عَلى نَهْرٍ، فَشَرِبَت مِنْهُ، وَلا يُرِيدُ أَن يَسْقِيَهَا إِلَّا كَتَبَ اللَّه لَهُ عَدَدَ مَا شَرِبَت حَسَنَاتٍ، قيلَ: يا رسولَ اللَّه فالحُمُرُ؟ قالَ: مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ في الحُمُرِ شَيءٌ إِلَّا هذِهِ الآيَةُ الفَاذَّةُ الجَامِعَةُ[2]: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ۝٨﴾ [الزلزلة: ٧ ـ ٨]» مُتَّفَقٌ عَلَيهِ، وهذا لفظُ مُسْلِمٍ.

وَمَعْنَى «القَاعُ»: المكانُ المُسْتَوِي مِنَ الأَرْضِ، الواسِعُ و«القَرْقَرُ»: الأَمْلَسُ.

❁❁❁

باب وجُوب صَوم رَمضان
وبَيان فضل الصّيام ومَا يتعَلّق به

قَالَ اللَّه تَعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾[3] إلى قولِهِ تَعَالى: ﴿شَهْرُ رَمَضَانَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ فِيهِ ٱلْقُرْءَانُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَٰتٍ مِّنَ ٱلْهُدَىٰ وَٱلْفُرْقَانِ ۚ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ ٱلشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ۖ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ الآية [البقرة: ١٨٣ ـ ١٨٥].

وأَمَّا الأحاديث فقد تقدمت في الباب الذي قبلَهُ.

---

(١) «وَلَا تَقْطَعُ طِوَلَهَا» أي تقطع الحبلَ الذي رُبطت به، فتبتعدُ على مرتفع أو جَبَل، إلَّا كان له بها أجر، والشَّرَفُ: المرتفع العالي من الأرض.

(٢) «الآيَةَ الفَاذَّةَ الجَامِعَةَ» أي الآية الفريدة في معناها، الجامعة لأبواب البِرّ والخير، وهي قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾.

(٣) ﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ أي فُرض عليكم يا معشر المؤمنين صيامُ شهر رمضان، كما فُرض على من قبلكم من الأمم، لتكونوا من المتقين لله، المجتنبين لمحارمه، والتشبيه ههنا في أصل الصوم لا في خصوص رمضان، لأن رمضان من خصائص هذه الأمة، تشريفاً لنبيِّها محمد ﷺ، وقال الحسن: فُرض عليهم رمضان ولكنهم تلاعبوا وغيَّروه.

١٢١٣ ـ وَعَنْ أَبي هُريرَةَ رَضِيَ اللَّه عَنْهُ، قَالَ: قالَ رَسُولُ اللَّه ﷺ: «قَالَ اللَّه عَزَّ وَجَلَّ: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ[١] إِلَّا الصِّيَامَ، فَإِنَّهُ لي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ. وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ[٢]، فَإِذا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ، فَلا يَرْفُثْ وَلا يَصْخَبْ[٣]، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ[٤]. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ[٥] أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّه مِنْ رِيحِ المِسْكِ. للصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا[٦]: إِذا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ، وَإِذا لَقِيَ رَبَّهُ فَرِحَ بِصَوْمِهِ» مُتَّفَقٌ عليه. وهذا لفظ روايةِ الْبُخَارِي.

وفي روايةٍ له: «يَتْرُكُ طَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ، وَشَهْوَتَهُ، مِنْ أَجْلي، الصِّيَامُ لي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، وَالحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا».

وفي روايةٍ لمسلم: «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ يُضَاعَفُ: الحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلى سَبْعمِائة ضِعْفٍ، قال اللَّه تعالى: إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدَعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي. لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ، وَلَخُلُوفُ فيهِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ المِسْكِ».

١٢١٤ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ في سَبِيلِ اللَّهِ نُودِيَ مِنْ أَبْوابِ الجَنَّةِ: يَا عَبْدَ اللَّهِ هذَا خَيْرٌ، فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاةِ، وَمَنْ كانَ مِنْ أَهْلِ الجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بابِ الجِهَادِ،

---

(١) «كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ» هذا من الأحاديث القدسية، أي كلُّ عمل ابن آدم، له فيه حظٌّ ونصيبٌ، لاطِّلاع الناس عليه، فهو يتعجَّل به ثناء الناس، وينال به جاهاً وتعظيماً، إلا الصوم فإنه خالصٌ لله تعالى، لا يطَّلع عليه أحد، ولا حظَّ فيه للنفس، فهو عبادة خالصة لله، لا يدخل فيه رياء ولا سمعة، ثم هو قهرٌ للنفس بحرقة الجوع والعطش.

(٢) «وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ» أي وقاية وحصنٌ حصينٌ من النار، كما يتقي بالتُّرس الرمحَ، وبالدرع السيفَ.

(٣) «فَلا يَرْفُثْ ولا يَصْخَبْ» أي لا يتكلم بالكلام الفاحش، ولا يرفع صوته بالصياح.

(٤) «فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ» أي إن سبَّه أحدٌ أو نازعه وخاصمه، فليقل في قلبه: إني صائم، ليزجر نفسه عن الشر، أو بلسانه ليزجر خصمه عن السَّفه.

(٥) «لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ» أي تغيُّرُ رائحة فم الصائم من أثر الصيام، أطيبُ عند الله من ريح المسك، لأنها من أثر العبادة.

(٦) «لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا» الفرحةُ الأولى عند انتهاء شهر رمضان، وإقبال عيد الفطر، وهي «الفرحةُ الصغرى» وأما الفرحة الكبرى فهي عند ملاقاة ربه، ونيل ثوابه العظيم، وذلك حين يأتيهم النداء من خالق الأرض والسماء ﴿يَا عِبَادِ لَا خَوْفٌ عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ وَلَا أَنْتُمْ تَحْزَنُونَ..﴾ إلى قوله: ﴿يُطَافُ عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، قال أبو بكرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يا رسولَ اللَّهِ! ما عَلى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلكَ الأَبْوابِ مِنْ ضَرُورَةٍ[١]، فهلْ يدعَى أحدٌ مِنْ تِلكَ الأَبْوابِ كلِّهَا؟ قال: نَعَمْ، وَأَرْجُو أَنْ تكونَ مِنْهُم»[٢] مُتَّفَقٌ عليه.

١٢١٥ ـ وعنْ سهلِ بنِ سعدٍ رضيَ اللَّهُ عنهُ، عنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إنَّ في الجَنَّةِ بَاباً يُقَالُ لهُ: الرَّيَّانُ[٣]، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَومَ القِيَامَةِ، لا يدخُلُ مِنْهُ أحدٌ غَيرهم، يقالُ: أَينَ الصَّائِمُونَ؟ فَيَقومونَ لا يدخلُ مِنْهُ أَحَدٌ غيرهم، فَإِذَا دَخَلوا أُغلِقَ، فَلَمْ يَدخلْ مِنْهُ أَحَدٌ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢١٦ ـ وعَنْ أَبي سَعيدٍ الخُدْرِيِّ رضيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يصُومُ يَوماً في سَبِيلِ اللَّهِ إلَّا بَاعَدَ اللَّهُ بِذلكَ اليَومِ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبعينَ خَرِيفاً»[٤] مُتَّفَقٌ عليه.

١٢١٧ ـ وعنْ أبي هُرَيْرَةَ رضيَ اللَّهُ عنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إيمَاناً واحْتِسَاباً، غُفِرَ لَهُ ما تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢١٨ ـ وعنهُ رضيَ اللَّهُ عنهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «إذا جَاءَ رَمَضَانُ، فُتِّحتْ أَبْوَابُ الجَنَّةِ، وَغُلِّقَتْ أَبوابُ النَّارِ، وصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ»[٥] مُتَّفَقٌ عليه.

---

(١) «مَا عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ» أي من لم يكن إلَّا من أهل خصلةٍ واحدة، ودُعي لها من بابها، لا ضرر عليه!؟ لأن الغاية دخولُ الجنة.

(٢) «وأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ» الرجاء من الله تعالى ومن نبيِّه ﷺ محقَّق لا محالةَ، وفي الحديث بيانُ فضيلة أبي بكر رضي الله عنه، حيث يُنادَى من جميع أبواب الجنة، لشرفه وفضله، وفيه بيان جواز الثناء على الإنسان في وجهه، إذا لم يُخشَ عليه فتنةُ الإعجاب بالنفس.

(٣) «بَابٌ يُقَالُ لَهُ الرَّيَّانُ» هذا الباب في الجنة خاصٌّ بالصائمين، كرامةً من الله لهم، لأنهم عطشوا في الدنيا، فجازاهم الله يوم القيامة بباب خاص هو الرَّيَّانُ، من دخله لم يظمأ أبداً.

(٤) «بَاعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ سَبْعِينَ خَرِيفاً» كنَّى عن السَّنة بالخريف، أي باعَدَ وَجهَه عن نار جهنم سبعين سنة، لأنه ذاق حرارة الصيام في الصيف، وفي أيام الحرّ، فجازاه الله بصرفه عن النار.

(٥) «وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ» أي رُبطت بالسلاسل والأغلال لئلا تُغْوِيَ الصائمين، وفي رواية في الصحيح «وصُفِّدت مَرَدةُ الشياطين» أي العُتاةُ لطُغاةُ منهم، ولو رُبطت جميعُ الشياطين، لما وقعت معصية في رمضان، وهذا عونٌ من الله سبحانه للصائمين.. للإنسان عدوان: «الشيطانُ، والنفسُ الأمّارةُ بالسوء» فالنفسُ تُقهر بالصيام، والشيطانُ يعيننا الرحمن عليه بربطه بالأغلال، ولذلك يكثر العابدون في رمضان.

١٢١٩ ـ وعنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فإن غُبِّي[1] عليكم، فأكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلاثِينَ» مُتَّفَقٌ عليه، وهذا لفظ البخاري.

وفي روايةِ مسلم: «فإن غُمَّ عليكمْ فَصُوموا ثلاثينَ يَوْماً».

❁❁❁

بابٌ في الجود وفعل المعروف والإكثار من الخير في شَهْر رَمَضَانَ والزيادة من ذلك في العشر الأواخر منه

١٢٢٠ ـ وعن ابنِ عبّاسٍ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ، وَكَانَ أَجْوَدُ ما يَكُونُ في رَمضانَ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبرِيلُ، وَكَانَ جِبرِيلُ يَلقَاهُ في كُلِّ لَيلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ القُرْآنَ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبرِيلُ، أَجْوَدُ بِالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ»[2] مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٢١ ـ وعَنْ عائشةَ رضِيَ اللَّهُ عنها قالَتْ: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إذا دَخَلَ العَشْرُ أحيَا اللَّيْلَ، وَأيقَظَ أَهْلَهُ، وَشَدَّ المِئْزَرَ» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

بابٌ في النَّهي عَن تقدّم رَمضان بصَوْم بعد نصف شعبان إلا لمن وصله بما قبله أو وافقَ عادةً له بأن كان عادته صوم الإثنين والخميس فوافقه

١٢٢٢ ـ عن أبي هُريرَةَ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عنِ النَّبِيِّ ﷺ قال: «لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوم[3] يَوم أَوْ يَوْمَيْنِ، إلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ، فَلْيَصُمْ ذلِكَ اليَوْمَ» مُتَّفَقٌ عليه.

---

(١) «غُبِّيَ عليكم» أي غُيِّم فلم تروه.

(٢) «أَجْوَدُ بالخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ المُرْسَلَةِ» يعني أنه ﷺ في الجود والكرم في رمضان أسرعُ من الريح المطلقة التي تهبُّ بقوة.

(٣) «لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمٍ» أي لا يصم يوماً أو يومين قبلَ رمضانَ، إلَّا إذا صادف=

١٢٢٣ ـ وعنِ ابنِ عباسٍ رضيَ اللَّهُ عنهما، قال: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «لا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ، صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ، فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَايَةٌ فَأَكْمِلُوا ثَلاثِينَ يَوماً» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ، وقال: حديث حسنٌ صحيحٌ.

«الغَيَايَة» هِيَ: السَّحابَةُ.

١٢٢٤ ـ وعنْ أبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا بَقِيَ نِصْفٌ مِنْ شَعْبَانَ فَلا تَصومُوا» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

١٢٢٥ ـ وَعَنْ أبي اليَقظانِ «عمارِ بنِ يَاسِرٍ» رضيَ اللَّهُ عَنْهُما، قالَ: «مَن صَامَ اليَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ فَقَدْ عَصَى أَبَا القَاسِمِ ﷺ» رَوَاهُ أبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

❁❁❁

بابٌ في ما يقال عِندَ رؤية الهلال

١٢٢٦ ـ عَنْ طَلْحَةَ بنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ إذا رَأَى الهِلالَ قالَ: «اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالأَمْنِ والإيمَانِ[1]، وَالسَّلامَةِ والإِسْلامِ، رَبِّي وَرَبُّكَ اللَّهُ، هِلالُ رُشْدٍ وَخَيْرٍ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ.

❁❁❁

= اليوم الذي كان يعتادُ صومَه، كالإثنين والخميس، والحكمةُ أن لا يزيد المسلمون في عبادتهم، على ما شرعه الله من صيام رمضان فيبتدعوا، ولهذا حَرُم صيامُ يوم الشكّ، كما في الحديث الصحيح «من صام اليوم الذي يُشَكُّ فيه فقد عصى أبا القاسم ﷺ» رواه الترمذي.

(١) «اللَّهُمَّ أَهِلَّهُ عَلَيْنَا بِالأَمْنِ والإِيمَانِ» هذا من الدعاء المأثور عند أول رؤية الهلال، ويستحبُّ أن يزيد فيقول: آمنتُ بالذي خلقك، اللهمَّ إني أسألك خيرَ هذا الشهر، وخيرَ ما فيه، وأعوذ بك من شرّه وشرّ ما فيه، الحمدُ لله الذي ذهب بشهر «كذا» وأتى بشهر «كذا». لما ورد من الروايات الصحيحة، والآثار المستفيضة.

بابٌ في فضل السُّحور
وتأخيرُه مالم يخش طلوع الفجر

١٢٢٧ ـ عَنْ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَسَحَّرُوا، فإنَّ في السُّحُورِ بَرَكَةً» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٢٨ ـ وعن زيدِ بنِ ثابتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: «تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ[١] ﷺ، ثُمَّ قُمْنَا إلى الصَّلاةِ، قِيلَ: كَمْ كانَ بَيْنَهُمَا؟ قالَ: قَدْرُ خَمْسِينَ آيَةً» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٢٩ ـ وَعَنِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالَ: «كانَ لرسولِ اللَّهِ ﷺ مُؤَذِّنَانِ: بِلالٌ، وَابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ. فَقَالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ[٢]، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، قالَ: وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إلَّا أَنْ يَنْزِلَ هذا وَيَرْقَى هذا» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٣٠ ـ وَعَنْ عَمْرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قالَ: «فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيامِ أَهْلِ الكِتابِ: أَكْلَةُ السَّحَرِ»[٣] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

---

(١) «تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ» في الحديث تأكيد سُنّة السحور، وتأخيره إلى قُبَيْل الفجر، وقد كان العربُ يقدّرون الأوقات بالأعمال كقولهم: قَدْرَ حلب شاة، وقدّره الراوي بالتلاوة، لأن رمضان شهر العبادة، وقد كان ﷺ رفيقاً بأمته، فلو لم يتسحّر الصائمُ لشقّ ذلك على بعضهم، ولو تسحّر نصف الليل، لشقّ على من يغلب عليه النوم، فيفوت عليه السحور.

(٢) «إنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ» كان لرسول الله ﷺ في المدينة المنورة مؤذّنان «بلال» و«عبد الله بن أم مكتوم» فكان بلالٌ يؤذّن للصبح مبكّراً بالنّسْل من الجنابة، أو لقضاء الحاجة، فيتوضأ ويتطهّر، ويؤذّن ابنُ أمّ مكتوم «الأذان الثاني» عند دخول الفجر، فلهذا قال ﷺ لأصحابه: «فَكُلُوا واشْرَبُوا حتى يؤذّن ابنُ أمّ مكتوم» لأن الأول للاستعداد، والثاني لدخول الوقت.

(٣) «فَصْلُ ما بَيْنَنَا وَبَيْنَ أَهْلِ الكِتَابِ» أي الفاصلُ بين صيامنا، وصيام اليهود والنصارى هو: «السُّحورُ» فنحن نتسحّرُ وهم لا يتسحّرون، وفيه التصريحُ بأن السحورَ من خصائص الأمة المحمدية، تفضّل الله به علينا.

بابٌ في فضل تعجيل الفِطر
وما يفطر عليه، وما يقوله بعد إفطاره

١٢٣١ ـ عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لا يَزالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلوا الفِطْرَ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٣٢ ـ وَعَنْ أَبي عَطِيَّةَ قَالَ: «دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ على عائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ: رَجُلَانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، كِلَاهُمَا لا يَأْلُو عَنِ الخَيْرِ[١]: أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ المَغْرِبَ وَالإِفْطَارَ[٢]، والآخَرُ يُؤَخِّرُ المَغْرِبَ وَالإِفْطَارَ؟ فَقَالَتْ: مَنْ يُعَجِّلُ المَغْرِبَ وَالإِفْطَارَ؟ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ(يعني ابنَ مَسْعودٍ) فَقَالَتْ: هكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

قَوْلُهُ: «لا يَأْلُو» أَيْ لا يُقَصِّرُ في الخَيْرِ.

١٢٣٣ ـ وَعَنْ أَبي هُرَيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَحَبُّ عِبَادِي إِلَيَّ أَعْجَلُهُمْ فِطْراً» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقالَ: حَدِيثٌ حَسَنٌ.

١٢٣٤ ـ وَعَنْ عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا[٣]، وَأَدْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَهُنَا، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٣٥ ـ وَعَنْ أَبي إبراهيمَ «عبدِ اللَّهِ بنِ أَبي أَوْفى» رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «سِرْنَا مَعَ رسولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ صَائِمٌ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ، قَالَ لِبَعْضِ القَوْمِ: «يا فُلانُ انْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا»[٤]، فَقَالَ: يا رسول اللَّه لو أمسيت؟ قال: «انزل

---

(١) «لا يألو عن الخير» أي كلٌ منهما لا يُقصّر في طلب معرفة الخير.

(٢) «يُعَجِّلُ المَغْرِبَ والإِفْطَارَ» أي يعجّل في صلاة المغرب، ويعجّل في الإفطار إن كان صائماً، وقد صوّبت السيدة عائشة عمل ابن مسعود، وقالت: هكذا كان يصنع رسولُ الله ﷺ، أمّا الآخر وهو «أبو موسى الأشعري» الذي كان يؤخّر الإفطار والمغرب، فلم تصوّب رأيه.

(٣) «إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَهُنَا» أي من جهة المشرق، وأدبر من جهة المغرب، أي بدأ الظلام وغربت الشمس، فقد حلّ الإفطار للصائم، وصار مفطراً شرعاً، ولا بدّ من تحقق غياب قرص الشمس، ولا يضرُّ بقاء الشُّعاع.

(٤) «إنْزِلْ فَاجْدَحْ لَنَا» أي اخلطْ السَّويقَ بالماء، وحرِّكه لنشربَ منه، والحديث أكّد الحكمَ السابق، وهو أن الشمس إذا غابت، وبدأت الظلمة حلّ الأفطار.

فاجدح لنا» قال: إن عليك نهاراً، قال: «إنزل فاجدح لنا» قال: فَنَزَلَ فَجَدَحَ لهمْ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: «إذا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ ههنا، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ» وأشارَ بِيَدِهِ قِبَلَ المَشْرِقِ» مُتَّفَقٌ عليهِ.

قوله: «اجْدَحْ» أي: اخْلِطِ السَّوِيقَ بالمَاءِ.

١٢٣٦ ـ وَعَنْ سَلْمَانَ بن عَامِرٍ الضَّبِّيِّ الصَّحَابِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إذا أَفْطَرَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْطِرْ على تَمْرٍ[1]، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ، فَلْيُفْطِرْ على مَاءٍ فَإِنَّهُ طَهُورٌ» رَوَاهُ أَبو دَاوُدَ، والتِّرمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ صَحيحٌ.

١٢٣٧ ـ وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ على رُطَبَاتٍ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطَبَاتٌ فَتُمَيْرَاتٌ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تُمَيْرَاتٌ، حَسَا حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ» رَوَاه أَبو داود، والتِّرمِذِيُّ وقال: حديثٌ حَسَنٌ.

❁❁❁

باب أمر الصّائم بحفظِ لِسانهِ وجَوارحه عن المخالفات والمشاتمة ونحوها

١٢٣٨ ـ عنْ أَبي هُريرةَ رضيَ اللَّهُ عنهُ قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحدِكُمْ، فَلا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ، فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ، أَوْ قَاتَلَهُ، فَلْيَقُلْ: إِنِّي صائمٌ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٣٩ ـ وعنهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ[2]، والعَمَلَ بِهِ، فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ في أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ»[3] رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

---

(١) «فَلْيُفْطِرْ عَلَى تَمْرٍ» السُّنَّةُ للصائم أن يفطر على تمرات أو رُطَبٍ، لما كان ﷺ يفعل ذلك، فإن لم يتيسّرْ له ذلك، فليُفطر على الماء، فإنه من أعظم النعم قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ وهو الماء الطهور المبارك.

(٢) «مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزُّورِ» أي من لم يترك الكذب وانتهاك محارم الله.

(٣) «أَنْ يَدَعَ طَعَامَهُ وشَرَابَهُ» أي ليس لله حاجةٌ في صيامه، وهو مردود عليه، وليس معناه أن يُؤمرَ بالأكل والشرب، وإنما الغَرَضُ منه التحقير من قول الزور، كأنه يقول: اللَّهُ مستغنٍ عن صيامه وطاعته، وقد انتهك ما حرّمه الله عليه، فهو وعيدٌ وتهديد، وهذا كقوله ﷺ: «إذا لم تَسْتَحِ فاصْنَعْ ما شِئْتَ» هو حثٌّ على الحياء، وليس أمراً بفعل ما يشاء.

بابٌ في مَسائل من الصّوم

١٢٤٠ ـ عَنْ أَبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «إذا نَسِيَ أَحَدُكُمْ، فَأَكَلَ، أَو شَرِبَ، فَلْيُتِمَّ صَوْمَهُ، فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ»[١] مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٤١ ـ وعن لَقِيطِ بنِ صَبِرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «قلتُ: يَا رسولَ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ قالَ: أَسْبِغِ الْوضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ، وَبَالِغْ في الاسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمَاً» رَوَاهُ أَبو داود، والترمذي وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٢٤٢ ـ وعنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قالَتْ: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يُدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ[٢]، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٤٣ ـ وعنْ عائشةَ وأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنهما، قالتا: «كان رسول اللَّه ﷺ يُصْبِح جُنُباً مِنْ غَيْرِ حُلُمٍ، ثُمَّ يَصُومُ» مُتَّفَقٌ عليه.

❁❁❁

باب فضل صوم المحرّم وشعبان والأشهر الحُرم

١٢٤٤ ـ عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: قالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ: شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمُ[٣]، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الفَرِيضَةِ: صَلاةُ اللَّيْلِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

---

(١) «فَإِنَّمَا أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ» أي إذا أكل أو شرب ناسياً، فلا قضاء عليه ولا كفارة، وإنما هو كرامة من الله أكرمه بها، فلا يؤاخذه عليها، ومن لطيف ما يُروى «أن رجلاً جاء أبا هريرة فقال له: لقد أصبحتُ اليومَ صائماً، فدخلتُ على رجلٍ فنسيتُ فأكلتُ عنده!! فقال له: لا بأس صيامُك صحيح، فقال: ثم دخلتُ على صديقٍ فشربت عنده!! فقال له: لا بأس أطعمكَ اللَّهُ وسقاك!! قال: ثم دخلتُ على رجل آخر، فنسيتُ فطعمتُ عنده!! فقال له أبو هريرة: أنتَ إنسانٌ لم تتعوّد الصيام» رواه عبد الرزاق.

(٢) «كَانَ ﷺ يُدْرِكُهُ الفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ» دلّ هذا الحديث على أن الجنابة لا تؤثر في الصيام ولا تُبطله، فقدكان صلوات الله عليه يصبحُ جنباً ثم يغتسل بعد طلوع الفجر ويصوم، وقوله: «مِنْ أَهْلِهِ» أي جنابته تكون عن معاشرة زوجه، لا من الاحتلام، لأن الاحتلام من تلاعب الشيطان بالإنسان، ولا طريق له على الأنبياء المكرّمين.

(٣) «أَفْضَلُ الصِّيَامِ بعد رمضان شَهْرُ اللَّهِ الْمُحَرَّمِ» دلّ الحديث على أن أفضل الصيام بعد =

١٢٤٥ ـ وعَنْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالتْ: «لَمْ يَكنِ النَّبيُّ ﷺ يَصُوم مِنْ شَهْرٍ أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ، فَإنَّه كَانَ يَصُومِ شَعْبَانَ كُلَّهُ»[١].

وفي روايةٍ: «كَانَ يَصُومُ شَعبانَ إلَّا نَليلاً» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٤٦ ـ وعن مجِيبَةَ البَاهِلِيَّةِ[٢] عَنْ أَبِيهَا أَوْ عمِّها رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ «أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ انطَلَقَ فَأَتَاهُ بعدَ سَنَةٍ، وَقَدْ تَغَيَّرَتْ حَالُهُ وَهَيْئَتُهُ، فَقَالَ: يا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا تَعْرِفُنِي؟ قَالَ: «وَمَنْ أَنتَ» قالَ: أَنَا البَاهِلِيُّ الذي جِئتُكَ عَامَ الأَوَّلِ. قَالَ: فَمَا غَيَّرَكَ، وَقَد كُنتَ حَسَنَ الهَيئةِ؟ قالَ: ما أَكلتُ طَعَاماً منذ فَارَقْتُكَ إلَّا بِلَيْلٍ[٣]. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَذَّبتَ نَفْسَكَ[٤]! ثُمَّ قَالَ: صُمْ شَهرَ الصَّبْرِ[٥]، وَيَوماً مِنْ كلِّ شَهرٍ، قال: زِدْنِي، فإنَّ بي قوَّةً، قَالَ: «صُمْ يَوْمَيْنِ» قَالَ: زِدْنِي، قالَ: صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ[٦] قالَ: زِدْنِي، قالَ: صُمْ مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ، صُمْ مِنَ الحُرُمِ وَاتْرُكْ[٧]، وقالَ بِأَصَابِعِهِ الثَّلاثِ فَضَمَّهَا، ثُمَّ أَرْسَلَهَا» رَوَاهُ أَبو داود. و «شهرُ الصَّبْرِ»: رَمَضَان.

❁❁❁

= رمضان شهر المحرّم، وأمّا صومُه ﷺ في شعبان، وأنه كان يصوم أكثره، فالعلّةُ فيه ما ورد «أنه شهرٌ تُرفع فيه الأعمال إلى الله، وتُكتب فيه الآجالُ» فكان يحبُّ أن يُرفع عملُه وهو صائم، وأمّا شهر المحرّم فصيامُه أفضلُ، كما ورد به النصُّ، ولم يتمكّن ﷺ من صومه لأنه كان يتجهّز بعد الحجّ للغزو، ويخرج لجهاد أعداء الدين، فتدبر ذلك والله يرعاك!!

(١) «كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ» أي يصوم معظمه بدليل رواية مسلم «كان يصوم شعبانَ إلّا قليلاً» والعرب يقولون إذا صام أكثر الشهر، وقام أكثرَ ليله: صام الشهر كلّه، وقام ليله أجمع، ويكون قد تعشّى وسامَرَ أهله. وإنما لم يستكمل غير رمضان، لئلا يظنَّ أحدٌ وجوب شهر شعبان.

(٢) «مجيبة» صحابية، وأبوها «عبد الله بن حارث الباهلي» صحابي كما ذكره ابن الأثير، أتى رسولَ الله ﷺ وافداً.

(٣) «ما أكلتُ طعاماً منذ فارقتك إلا بليل» يريد أنه كان صائماً طيلة السنة التي غابها عن رسول الله ﷺ.

(٤) «عذّبتَ نفسَك» أي بالصوم بما يُرهقها وبما يضرُّ بالنفس، وبما فيه مخالفة لهدي النبوة.

(٥) «صم شهر الصّبر ويوماً من كل شهر» أي صم شهر رمضان الذي فرضه الله عليك، ويوماً من كل شهر نافلة، سمي الصومُ صبراً لأنه حبس النَّفْسَ عن الشهوات.

(٦) «صم ثلاثة أيام» أي تطوعاً من كل شهر، وذلك كصيام الدهر، لأن الحسنة بعشر أمثالها.

(٧) «صم من الحُرُم» أي الأشهر الحرم وهي «رجب، وذو القعدة، وذو الحجة، والمحرّم» صم ثلاثاً منها واترك، وإنما أمره بالترك، لئلا يصير معتاداً، فلا يجد للصوم كلفةً ولا مشقة.

باب فضل الصَّوم
وغيره في العشر الأول من ذي الحجّة

١٢٤٧ ـ عنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا مِنْ أَيَّامٍ العَمَلُ الصَّالِحُ فِيهَا أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ مِنْ هذِهِ الأَيَّامِ؟! يعني: أَيَّامَ العشرِ، قالوا: يا رسولَ اللَّهِ وَلا الجهادُ في سبيلِ اللَّهِ[١]؟ قالَ: وَلا الجهادُ في سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا رَجُلٌ خَرَجَ بِنَفْسِهِ، وَمَالِهِ[٢]، فَلَمْ يَرْجِعْ مِنْ ذلِكَ بِشَيْءٍ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

❁❁❁

باب فضل صَوم يَوم عرفة وعاشوراء وتاسوعاء

١٢٤٨ ـ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «سُئِلَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ؟ قالَ: يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ»[٣] رَوَاهُ مسلِمٌ.

١٢٤٩ ـ وعَنْ ابنِ عَبَّاسٍ رضيَ اللَّهُ عَنْهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَامَ يَوْمَ عاشوراءَ، وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ» مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٥٠ ـ وعنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُوْرَاءَ، فَقَالَ: يُكَفِّرُ السَّنَةَ الْمَاضِيَةَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٢٥١ ـ وعَنِ ابنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «قالَ رسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَئِنْ بَقِيتُ إِلى قابِلٍ لأَصُومَنَّ التَّاسِعَ»[٤] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

---

(١) «ولا الجهادُ في سبيل الله» أي ولا الجهاد يعدل عمل البرّ في أيام العشر، لأنها أيام مباركات، يتجلّى الله فيها على عباده بالمغفرة والرضوان، وفيها يوم عرفة.

(٢) «إلا رجل خرج بنفسه وماله» أي خرج مجاهداً بماله وبنفسه، يقصد قهر عدوه، فرزقه الله الشهادة في سبيل الله، فهذا ينال درجة العامل للخير، والعابد لله في الأيام العشر.

(٣) «يكفّر السنة الماضية والباقية» أي صيام يوم عرفة يكفّر ذنوب سنتين من الذنوب الصغائر: السنة الماضية، والسنة الآتية، أما صوم يوم عاشوراء «العاشر من المحرّم» فيكفّر السنة الماضية، وقد دلّ الحديث على أن يوم عرفة أفضل من يوم عاشوراء، لأن يوم عرفة سيد الأيام.

(٤) «لئن بقيتُ إلى قابل لأصومن التاسع» أي لئن عشتُ إلى السنة القادمة لأصومن التاسع مع العاشر، مخالفة لليهود لأنهم يفردونه بالصوم. فيستحبُّ ضمُّ يوم قبله أو يوم بعده بُغية المخالفة لليهود.

باب استِحباب صَوم سِتة أيام من شوال

١٢٥٢ ـ عَنْ أَبي أَيوبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رسولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ سِتاً مِنْ شَوَّالٍ، كانَ كصِيَامِ الدَّهْرِ»[١] رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

❁❁❁

باب استِحباب صَوْمِ الاثنين والخميس

١٢٥٣ ـ عن أَبي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أَنَّ رَسولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الاثْنَيْنِ[٢]، فَقَالَ: ذٰلِكَ يَوْمٌ وُلِدْتُ فِيهِ، وَيَوْمٌ بُعِثْتُ، ـ أَوْ أُنْزِلَ عَلَيَّ ـ فِيهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٢٥٤ ـ وعَنْ أَبي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عنه، عَنْ رسولِ اللَّهِ ﷺ قالَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ والخَمِيسِ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلي وَأَنَا صَائِمٌ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حَسَنٌ، ورَوَاهُ مُسلمٌ بغيرِ ذِكرِ الصَّوْمِ.

١٢٥٥ ـ وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَرَّى صَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالخَمِيسِ»[٣] رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

❁❁❁

باب استِحباب صَوم ثلاثة أيام من كل شهر

والأفضلُ صَوْمُهَا في الأيامِ البِيضِ، وَهِيَ: الثالِثَ عَشَرَ، والرابعَ عَشَرَ والخامِسَ عَشَرَ، وقِيلَ: الثاني عشرَ، والثالِثَ عشرَ، والرابعَ عَشَرَ، والصحيحُ المَشْهُورُ هوَ الأَوَّلُ.

---

(١) «كان كصيام الدهر» صيامُ رمضان بعشر شهور، وصيامُ ست من شوال بشهرين، فكان كصيام الدهر ﴿مَن جَاء بِالحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾.

(٢) «سئل عن صوم يوم الإثنين» أي عن حكمة صيامه ليوم الإثنين؟ فذكر أنه يوم ولادته ﷺ، فهو يوم مبارك شريف، فكان يصومه شكراً لله، ولأنه يوم البعثة المحمدية، فيومُ مولده رحمة، ويوم بعثته رحمة ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾.

(٣) «يتحرى صوم الإثنين والخميس» أي يتقصّد صيامَ الإثنين والخميس لعظم فضلهما، ولأنَّ الأعمال تُعرض يوم الإثنين والخميس على ربِّ العزة والجلال، فيغفر الله لكل عبدٍ مؤمن إلا المتشاحنَين ـ أي من كان بينها عداوة ـ قال ﷺ: «فأحبُّ أن يُعرض عملي وأنا صائم» كما في رواية الترمذي ومسلم.

١٢٥٦ ـ وعن أبي هُريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قالَ: «أَوْصَانِي خَلِيلِي[1] ﷺ بِثَلاثٍ: صِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ من كلِّ شَهرٍ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ»[2] مُتَّفَقٌ عليه.

١٢٥٧ ـ وعَنْ أَبي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عنهُ، قالَ: «أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثلاثٍ لَنْ أَدَعَهُنَّ ما عِشْتُ: بِصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِن كُلِّ شَهْرٍ، وَصَلاةِ الضُّحَى، وَبِأَنْ لا أَنَامَ حَتَّى أُوتِرَ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٢٥٨ ـ وَعَنْ عبدِ اللَّهِ بنِ عَمْرِو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عنهُمَا، قالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «صومُ ثلاثةِ أَيَّامٍ مِنْ كلِّ شهرٍ صومُ الدهرِ كُلِّه»[3] مُتَّفَقٌ عليهِ.

١٢٥٩ ـ وعنْ مُعَاذَةَ العَدَوِيَّةِ «أَنَّها سَأَلَتْ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَكانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يصومُ مِن كُلِّ شهرٍ ثلاثةَ أَيَّامٍ؟ قالَتْ: نَعَمْ. فَقُلْتُ: مِنْ أَيِّ الشَّهرِ كَانَ يَصُومُ؟ قَالَتْ: لَمْ يَكُنْ يُبَالِي مِنْ أَيِّ الشَّهرِ يَصُومُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

١٢٦٠ ـ وعَنْ أَبي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إذا صُمْتَ مِنَ الشَّهرِ ثَلاثاً، فَصُمْ ثَلاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ» رَوَاهُ الترمِذيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٢٦١ ـ وعنْ قتادَةَ بنِ مِلحَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «كانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصِيَامِ أَيَّامِ البيضِ: ثَلاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ» رَوَاهُ أَبُو داودَ.

١٢٦٢ ـ وعن ابنِ عبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قالَ: «كانَ رسولُ اللَّهِ ﷺ لا يُفْطِرُ أَيَّامَ البِيضِ، في حَضَرٍ وَلا سَفَرٍ» رَوَاهُ النَّسَائِي بإسنادٍ حَسَنٍ.

❁❁❁

---

(١) «أوصاني خليلي» الخُلَّةُ: الصداقةُ الحميمة، والتعبيرُ بالخُلَّة إيماءٌ إلى شدة ملازمته ومرابطته لرسول الله ﷺ حيث كان لا يفارقه في سفر ولا حضر.

(٢) «وأن أوتر قبل أن أنام» هذا الأفضلُ لمن لم يتعوّد الاستيقاظ آخر الليل، ويخاف أن تفوته صلاةُ الوتر، وإلّا فالتأخيرُ أفضلُ لحديث: «اجعلوا آخرَ صلاتكم بالليلِ وتراً».

(٣) «صومُ ثلاثةِ أيام صومُ الدهر كلِّه» فيه تشبيه بليغ لحذف أداة التشبيه ووجه الشبه، أي كصوم الدهر في استحقاق الأجر، لقوله تعالى: ﴿مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا﴾ فصيام ثلاثة أيام تساوي ثلاثين يوماً في الثواب الإلهي.

بابٌ في فضل مَن فطّر صَائماً
وفضل الصائم الذي يُؤكل عنده
ودعاء الآكل للمأكول عنده

١٢٦٣ ـ عنْ زَيدِ بنِ خالدٍ الجُهَنيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبيِّ ﷺ قالَ: «مَنْ فَطَّرَ صَائماً[١]، كانَ لَهُ مِثْلُ أجْرِهِ، غَيْرَ أنَّهُ لا يَنْقُصُ مِنْ أجْرِ الصَّائِمِ شيءٌ» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

١٢٦٤ ـ وعَنْ أمِّ عُمَارَةَ الأنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، «أنَّ النبيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا، فَقَدَّمَتْ إلَيْهِ طَعَاماً، فَقَالَ: كُلِي، فَقالَتْ: إنِّي صَائِمَةٌ، فقالَ رسولُ اللَّهِ ﷺ: «إنَّ الصَّائِمَ تُصَلِّي عَلَيْهِ المَلائِكَةُ[٢]، إذا أُكِلَ عِنْدَهُ، حَتَّى يَفْرُغُوا» وَرُبَّما قالَ: «حتى يَشْبَعُوا» رَوَاهُ التِّرمِذِيُّ وقالَ: حديثٌ حسنٌ.

١٢٦٥ ـ وعَنْ أنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، «أنَّ النبيَّ ﷺ جَاءَ إلى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَجَاءَ بِخُبْزٍ وَزَيْتٍ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قالَ النَّبيُّ ﷺ: أفْطَرَ عِنْدَكُمُ الصَّائمونَ، وَأكَلَ طَعَامَكُمُ الأبْرَارُ، وَصَلَّتْ عَلَيْكُمُ المَلائِكَةُ»[٣] رَوَاهُ أبو داود بإسنادٍ صحيحٍ.

❁❁❁

(١) «من فطّر صائماً» أي قدّم له ما يفطر عليه، كان له مثلُ أجر الصائم، حتى ولو كان على تمرة أو شربة ماء، لأنه أعانه على طاعة الله. وهذا غاية في الفضل الإلهي لكل من فَعَل الخير.

(٢) «الصائم تصلّي عليه الملائكةُ» أي تدعو له بالمغفرة والرحمة إذا أكل أحد أمامه الطعام، لأنه يجاهد نفسه بالصبر على الصيام.

(٣) «أكل طعامكم الأبرار، وصلّت عليكم الملائكة» هذا من الدعاء المأثور عن رسول الله ﷺ لأهل المنزل، إذا تناول أحد عندهم الطعام، ومعنى «أفطر عندكم الصائمون» أي أثابكم الله إثابةَ من فطّر صائماً لوجه الله.